Süleymaniye Kütüphanesi	
Kısım	Aşir Efendi
Yeni Kayıt No.	
Eski Kayıt No.	461

هذا مما وقفته وضممته الى
كتب حضرة الوالد
عليه الرحمه
بشروطه

٤٦١

بسم الله الرحمن الرحيم

حامدا ومصليا

ترکهٔ میتّه حقوق اربعه تعلّق ایدر تجهیز تکفین • قضاء دیون •
تنفیذ وصایا • تقسیم الباقی بین الورثه • مصارف طقوز
اصحاب فرائض • عصبهٔ نسبیّه • عصبهٔ سببیّه • ردّ علی
ذوی الفروض النسبیّه • ذوی الارحام • مولی الموالات • مقرّ له
بالنسب علی الغیر • موصی له بما زاده علی الثلث • بیت المال •
مانع ارث اربعه در بلا عین رق وقتل واختلاف دار ودین
فروض مقدّره فی کتاب الله تعالی ستّه • نصف وربع وثمن •
ثلث ثلثان سدس • قچن بو فرضلردن مسئلهٔ احاده واقع اولسه مسئله

تسمی سندن قلنور • نوع اولدن نصف نوع ثانینک بعضنه یاکلّنه
مختلط اولسه مسئله التیدن قلنور • نوع اولدن ربع نوع ثانینک
بعضنه یاکلّنه مختلط اولسه مسئله اون ایکیدن قلنور • نوع
اولدن ثمن نوع ثانینک بعضنه یاکلّنه مختلط اولسه مسئله یکرمی
دورددن قلنور • اصحاب فرائض اون ایکیدر • دوردی
رجالدن • اب • جد • اخ لام • زوج • سکزی نسادن •
زوجه • بنت • بنت الابن • اخت لهما • اخت لاب • اخت لام
ام • جدّهٔ صحیحه • اجوال الاربعین • ابک اوج حالی واردر
فرض مطلق سدس انجق مع الابن او ابن الابن • فرض مع التعصیب
مع البنت او بنت الابن • تعصیب محض عند عدم هؤلاء المذکورین
جد کالاب • وساقط بالاب • اولاد امّک اوج حالی
وار • سدس للواحد • ثلث للاکثر • ذکور واناثه قسمة برابر •
سقوط ولد ایله وولد ابن ایله اب ایله وجد ایله بالاتفاق زوجک

احوال اب ٣ فرض مطلق

فرض مع التعصیب

تعصیب محض

احوال زوج

احوال صلبیه

احوال ابنیه

بعلك ایكی حالی وار• نصف عند عدم الولد وولد الابن• وربع عند وجودهما

زوجاتك ایكی حالی وار• ربع عند عدم الولد وولد الابن• وثمن

عند وجودهما• صلبیه نك اوج حالی وار• نصف للواحدة

ثلثان للاكثر عصوبة مشتركة مع اخیها للذكر مثل حظ الانثیین

ابنیه نك التی حالی وار• نصف للواحدة• ثلثان للاكثر عند عدم

الصلبیة• صلبیهٔ واحده ایله سدس• صلبیتین ایله عدم ارث

الا مكر آنلر یك حذاسنده یا اسفلنده غلام اوله رسه عصوبة

مشتركه معه وللذكر مثل حظ الانثیین• سقوط بالابن• اخوات لابانك

بش حالی وار• نصف للواحد• ثلثان للاكثر• عصوبة مشتركه

مع اخیها وللذكر مثل حظ الانثیین• عصوبة مختصة مع البنات او بنات

الابن• سقوط ابن ایله ابن ابن ایله اب ایله بالاتفاق جد ایله

عند الامام وعلیه الفتوی• اخوات لابك یدی حالی وار• نصف للواحدة

ثلثان للاكثر عند عدم اخوات لهما• اخت لهما ایله سدس تكمیلا للثلثین

لهما ایله عدم ارث• الا مكر انلر ایله اخ لاب اوله رایسه عصوبة مشتركه

معه وللذكر مثل حظ الانثیین• عصوبة مختصة مع البنات او

بنات الابن• سقوط ابن ایله ابن ابن ایله اب ایله بالاتفاق

جد ایله عند الامام اخ لهما ایله اخت لهما ایله عصبه اولورسه• امك

اوج حالی وار• سدس مع الولد او ولد الابن او الاثنین من الاخوة

والاخوات• ثلث الكل عند عدم هؤلاء المذكورین• ثلث ما یبقی

فی المسئلتین زوج ابوین زوجه ابوین اب مكاننده جد اولسه

ایدی ثلث ما یبقی عند ابی یوسف ثلث جمیع المال عندهما جدّه

ایچون سدس وار لام كانت او لاب واحدة كانت او اكثر

اذا كنّ ثابتات متحاذیات فی الدرجة سقوط الكل ام ایله ابویات

دخی اب ایله كذلك جد ایله الا ام اب دكل قربی بعدیی

منع ایدر وارثه اولسون مجوبه اولسون احدیهما قرابة واحده

ذوی قرابتین صاحبی اولسه لر ایدی سدس بینهما ده انصافا

تقسیم اولنور عند ابی یوسف اثلاثا تقسیم اولنور عند محمد •

باب العصبات عصبه اوچ • عصبه بنفسه • عصبه بغیره • عصبه مع غیره • عصبه بنفسه میته نسبتده انثی داخل اولمیان ذکر در اوده دورت • جزء میت • اصل میت • جزء اب جزء جد • اولا اقرب درجه ثانیا قوة قرابت ایله ترجیح اولنورلر

عصبه بغیره صلبیه ابنیه اخوات لها اخوات لاب مع اخوتهن عصبه مع غیره • اخوات لها اخوات لاب مع البنات او بنات الابن • **آخر العصبات** مولای عتاقه قدر بونده نصکره ذکر اولنان ترتیب اوزره مولای عتاقک عصبه سید معتقک ورثه سندن اناث ایچون برشئ یوقدر پیغمبریمز صلی الله علیه وسلم حضرتلرینک • لیس للنساء من الولاء الا ما اعتقن او اعتق من اعتقن او کاتبن او کاتب من کاتبن او دبرن او دبر من دبرن او جر ولاء معتقهن او معتق معتقهن

احوال ام

قولندن اوتوری • **باب الرد** مسائل رد دورتدر • مسئله ده من لا یرد علیه اولمق وار اولممق وار • مسئله ده من لا یرد علیه اولمیوب ومن یرد علیه جنس واحددن اولمق وار جنسیندن اولمق وار اگر جنس واحددن اولورسه مسئله عدد رؤسلرندن قلنور • مسئله ده من لا یرد علیه اولمیوب ومن یرد علیه جنسیندن اولورایسه مسئله اقل مخرجدن اولان سهملردن قلنور • اول ایله من لا یرد علیه اولورایسه من لا یرد علیه مسئله سی اقل مخرجدن قلنور • بوندنصکره من لا یرد علیه مسئله سندن باقی من یرد علیهمک عدد رؤسلرینه مستقیم اولورسه فبها موافقت اولورایسه من یرد علیهمک عدد رؤسنک وفق مباینت اولورایسه کلی من لا یرد علیه مسئله سنه ضرب اولنوب حاصل تصحیح مسئله قلنور • بعده من لا یرد علیهمک سهم مضروبه ضرب اولنور • ومن یرد علیهمک سهمی دخی ضرب

احوال جده

عصبه بنفسه

مسئله ٢	مورث ١٥	مستلبع ٣٠
میت		
زوج ١	اخوان عصبه ١٥	موقوف ١٥
١/٥	١/١٥/١	ج ٣٠

عصبه بغیره

مسئله ٢٤	مورث ١٨٠	مستلبع ٤٣٢٠
میت		
زوجه ٤	بنات ٥	اخوات لهما عصبات ٩	موقوف
٣ / ٥٤٠ / ١٣٥	١٦ / ٢٨٨٠ / ٥٧٦	٥ / ٩٠٠ / ١٨٠	٤٥٩ / ٢٨٠

عصبه مع غیره

مسئله ٦	مورث ٥	مستلبع ٣٠
میت		
ام ١	بنت ١	اخوات لاب ٥	موقوف ٥
١/٥	٣/١٥	٢/١٠/٢	ج ٣٠

معتقه او العصبات

مسئله ٢	مورث ٥	مستلبع ١٠
میت		
زوج ١	مولای عتاق ٥	موقوف ٥
١/٥	١/٥/١	ج ١٠

اولنوب بو وجه اوزره عمل اولنور • ثانی من لا یرد علیه
اولور ایسه مسئله مسئلتین قلنور • من لا یرد علیه مسئله سی
اقل مخرجدن قلنور • ومن یرد علیه مسئله سی اقل مخرجدن
اولان سهملردن قلنور • بوندنصکره من لا یرد علیه مسئله سندن
باقی من یرد علیه مستقیم اولور ایسه فبها اولمز ایسه من یرد علیه
مسئله سنک جمیع من لا یرد علیه مسئله سنک جمیعنه
ضرب اولنور حاصل ضرب تصحیح مسئلتین قلنور بوندنصکره
من لا یرد دورتدر

مسئلهٔ اولی

مسئله من لا یرد علیه اولمیوب ومن یرد علیه جنس واحددن اولمقدر
بو صورتده مسئله عدد رؤسلرندن قلنور کبنتین او اختین او جدتین
بهذه الصورة

مسئله ٢	مسئله ٢	مسئله ٢
میت	میت	میت
بنت بنت	اخت اخت	جده جده
١ ١	١ ١	١ ١

مسئلهٔ ثانیه

مسئله ده من لا یرد علیه اولمیوب ومن یرد علیه جنسیندن
یا زیاده اولمقدر بو صورتده مسئله اقل مخرجدن اولان سهملردن
قلنور • کجدة واخت لام • او ولدی الام مع الام • او کبنت
وبنت ابن • او بنتین وام • بهذه الصورة

مسئله ٢	مسئله ٣	مسئله ٤	مسئله ٥
میت	میت	میت	میت
جده اخت لام	ولدی الام ام	بنت بنت الابن	بنتین وام
١ ١	٢ ١	٣ ١	٤ ١

مثال الزیادة

مسئله ٥		
میت		
بنت	بنت الابن	ام
٣	١	١

مسئلهٔ ثالثه

اول ایله من لا یرد علیه اولمقدر بو صورتده من لا یرد علیهک سهمی
اقل مخرجدن اعطا اولنوب باقی ایله من یرد علیهک عدد رؤسلری
بیننده احوال ثلثه یه نظر اولنور • استقامت • موافقت
مباینت • اگر بینهماده استقامت اولورسه فنعم المطلوب • کزوج
وثلث بنات • بهذه الصورة •

مسئله ٤ باقي ٣

زوج	بنات	
١	٣ ٣	من يرد عليه

موافقت اولور ایسه عدد رؤسك وفقی اصل مسئله نك كلنه
ضرب اولنوب حاصل ضربدن مسئله تصحيح اولنور •
كزوج • وست بنات • بهذه الصورة

مسئله ٤	مضروب ٢	تصحيح مسئله ٨
زوج ١/٢ من لا يرد عليه	بنات ٦ ٣ ٦/١ من يرد عليه	بينهما موافقت بالثلث

واكر مباينت اولورسه عدد رؤسك كلی اصلك كلنه ضرب اولنوب
حاصل ضربدن مسئله تصحيح اولنور • كزوج • وخمس بنات • بهذه الصورة

مسئله ٤ باقی ٣	مضروب ٥	تصحيح مسئله ٢٠
زوج ١/٥	بنات ٥ ٣/١٥/٣	سهامها مباينت

مسئلهٔ رابعه

ثانی ایله من لا يرد عليه اولور ایسه مسئله مسئلتين قلنور من لا يرد عليه مسئله سی
اقل مخرجدن قلنور • ومن يرد عليه مسئله سی اقل مخرجدن اولان سهملردن
قلنور • بوندنصکره من لا يرد عليه مسئله سندن باقی من يرد عليه مسئله سنه
مستقيم اولور ایسه فبها • كزوجه • واربع جدات • وست اخوات لام • بهذه الصورة

مسئله ٤٨ مصحح مسئله موضوع ٤ ٤٨

مسئله من لا يرد عليه ٤ باقی ٣	مضروب ٤	مسئله من يرد عليه ٣
زوجه ١	جدات ٤ ١	اخوات لام ٦ ٢

واكر مستقيم اولمز ایسه من يرد عليه مسئله سنك جميع من لا يرد عليه
مسئله سنك جميعنه ضرب اولنوب حاصل ضرب مخرج مسئلتين
قلنور بوندنصکره من لا يرد عليهك اصل مسئله سندن سهم من
يرد عليه مسئله سنك كلنه ومن يرد عليهك سهم باقی سنك كلنه
ضرب اولنور اكر سهام منكسر اولورسه اصول مذكوره يه عمل اولنور

مسئله ١٤٤٠ موضوع ١٤٤٠

مسئله من لا يرد عليه ٨ باقی ٧	مضروب ٣٦	مسئله من يرد عليه ٥	تصحيح مخرج مسئله ٤٠
زوجات ٤ ١/٥/١٨٠/٤٥	بنات ٩ ٤/٢٨/١٠٠٨/١١٢	جدات ٦ ١/٧/٢٥٢/٤٢	

قاعدهٔ تصحیح

مسئله تصحیح ایتمده اصول سبعه یه محتاج اولنور. اوجی بین السهام
والرؤس. دوردی بین الرؤس والرؤس. اولا بین السهام
والرؤسده احوال ثلثه یه نظر اولنور. استقامت ۱. موافقت ۲
مباینت ۳. بین السهام والرؤسده استقامت اولورسه فبها.
موافقت اولورسه عدد رؤسک وفق. مباینت اولورایسه
کلی موقوف اولنور. ثانیا بین الرؤس والرؤسده احوال اربعه یه
نظر اولنور. تماثل ۱. تداخل ۲. توافق ۳. تباین ۴. عددین مساوی
اولورایسه تماثل. اقل عدد اکثری افنا ایدرسه تداخل. والا
عدد ثالث افنا ایدرسه توافق. واحده منتهی اولورسه تباین.
تماثلده قاعده احد اعداد طرح اولنوب آنکله اصل مسئله یه ضرب
اولنور. موقوف آنکله یوق ایسه تداخلده قاعده اقل اعداد طرح
اکثر اصل مسئله یه ضرب اولنور. موقوف آنکله یوق ایسه توافقده

قاعده احدهمانک وفقی آخریک کلنه ضرب حاصل اصل مسئله یه ضرب
اولنور موقوف آنکله یوق ایسه. تباینده قاعده احدهمانک کلی آخریک
کلنه ضرب حاصل اصل مسئله یه ضرب اولنور موقوف آخر یوق ایسه
والا حاصل ایله موقوف آخر بیننه منوال محرر اوزره نظر اولنور. بوندن تصحیکره
هر فریقک تصحیحدن نصیبنی بلمک مراد ایدرسک. اصل مسئله دن
سهمی آلوب مضروبه ضرب ایله حاصل ضرب هر فریقک نصیبی
اولور. هر فرد فریقک نصیبنی بلمک مراد ایدرسک اصل مسئله دن
سهمی عدد رؤسنه نسبت قیل تلک النسبتدن نه حاصل اولورسه
مضروبه قیاس ایله تصحیحدن اعطا ایله. طریق آخر هر فریقک تصحیحدن
سهمی عدد رؤسنه تقسیم نه حاصل اولورسه هر فردیک نصیبی اولور

بهذه الصورة.

مسئله ۲٤ مضروب ۱۲ مبلغ تصحیح ۲۸۸

سهم ٤ ٨ ١٥ موقوف

زوجات	بنات	اخوات لها	موقوف
٣	١٦	٥	٤
نصیب الفریق ٣٦	فریق ١٩٢	فریق ٦٠	٣
نصیب فرد الفریق ٩	فرد ١٢	فرد ١٢	١٢
			٢٤
			٤٨
			٢٤ ٨
			٢٨

میراث
٤
٩
٣٦

ذوی الارحام درت صنفدر **صنف اول** اولاد بنات واولاد
بنت ابن **صنف ثانی** جد و دفاسده وجدات فاسده **صنف**
ثالث اولاد اخوات وبنت الاخ وابن الاخ لام **صنف**
رابع عمته لر واعمام لام ودائی وتیزه لردر

مناسخه

مناسخه ده قاعده اولدر كه **اولا** مسئلهٔ اولی **ثانیا** مسئلهٔ ثانیه
تصحیح اولنور **ثالثا** ما فی الیدایله تصحیح ثانی بیننده احوال ثلثه یه نظر اولنور
استقامت موافقت مباینت ما فی الیدایله تصحیح ثانی بیننده استقامت
اولورسه فبها موافقت اولورسه تصحیح ثانینك وفقی مباینت اولورسه
تصحیح ثانینك كلی تصحیح اوله ضرب اولنور حاصل ضرب مخرج
مسئلتین قلنور **بوندنصكره** تصحیح اولده اولان سهم صاحبلرینك
سهمی تصحیح ثانینك یا وفقنه یا كلنه ضرب اولنور تصحیح ثانیده اولان
سهم صاحبلرینك سهمی ما فی الیدیك یا وفقنه یا كلنه ضرب اولنور
بو وجه اوزره عمل اولنور الی ما لا نهایة بهذه الصورة

صورت ستوفيها الاستقامت

		١٣ / ٥		٤ / ١٣	٦٥		٦	٢ / ٧١	٣ / ٨	١١٦
عائشة	ام	١	جده	٢	١٧	٠	٠	١٧	٠	٠	٣٤
رقية	بنت	٢	تمت	٠	٠	١	٠	٠٠	٠	٠	٠٠
حليمة	بنت	٢	اخت	٠	٢٦	٠	٠	٢٦	٠	٠	٢٦
بكر			زوج	٣	٠٦	تمت	٠	٠٠	٠	٠	٠٠
رشيقة			بنت	٤	٠٨	بنت	٢	١٢	تمت	٠	٠٠
هند			بنت	٤	٠٨	بنت	٢	١٢	اخت	٣	٣٣
بشر						عم	١	٠٢	عم	٠	٠٤
بعلبك						عم	١	٠٢	عم	٠	٠٤
عمرو									زوج	٣	٠٩
جميلة									ام	٢	٠٦

صورت سخ

		٢ / ١٦		١ / ٨	٦ / ٣٢		١١ / ١٢	٢ / ١٩٢		٣٣ / ٤	٣٨٤
بكر	زوج	٤	تمت	٠	٠٠	٠	٠	٠٠٠	٠	٠	٠٠٠
رقية	بنت	٩	بنت	٤	٢٢	تمت	٠	٠٠٠	٠	٠	٠٠٠
صفية	ام	٣	٠	٠	٠٦	جده	٢	٠٥٨	جده	٠	١١٦
هند			زوجه	١	٠١	٠	٠	٠٠٦	٠	٠	٠١٢
عثمان			عم	٣	٠٣	عم	١	٠٢٩	عم	٠	٠٥٨
بشر						زوج	٣	٠٣٣	اب	١	٠٩٩
نفيسة						بنت	٦	٠٦٦	تمت	٠	٠٠٠
خالد									زوج	١	٠٣٣
رابعة									بنت	٢	٠٦٦

بسم الله

ذوی الارحام خمسه اصناف صنف اول اولاد البنات
واولاد بنات الابن وان سفل حکمی اولدرکه • اولا اقرب
درجه ایله ترجیح اولنور • ثانیا درجه لری برابر اولدقلرنده ولد
وارث اولان وارث اولوب ولد ذی رحم اولان
محجوب اولور • ثالثا اگر کلیسی ولد وارث یاخود کلیسی
ولد ذی رحم اولوب درجه لری دخی برابر اولدقلرنده صفت
اصوللری دخی متفق ایسه بالاتفاق ابدان فروعه للذکر
مثل حظ الانثیین قسمت اولنور اما صفت اصوللری مختلف
ایسه گرچه امام ابی یوسف رحمه الله حضرتلری قتنده بنه ابدان
فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنورلر لکن امام
محمد رحمه الله حضرتلری قتنده اصولده اختلاف واقع اولان
بطنده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنوب اصولك

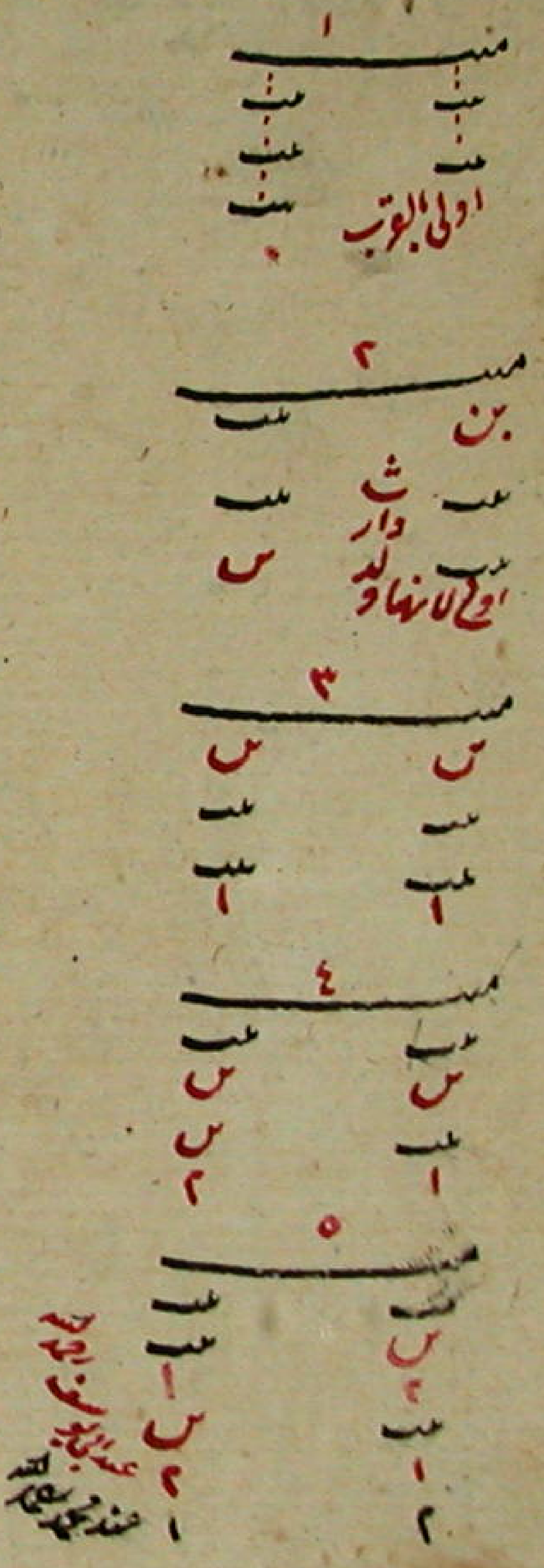

10

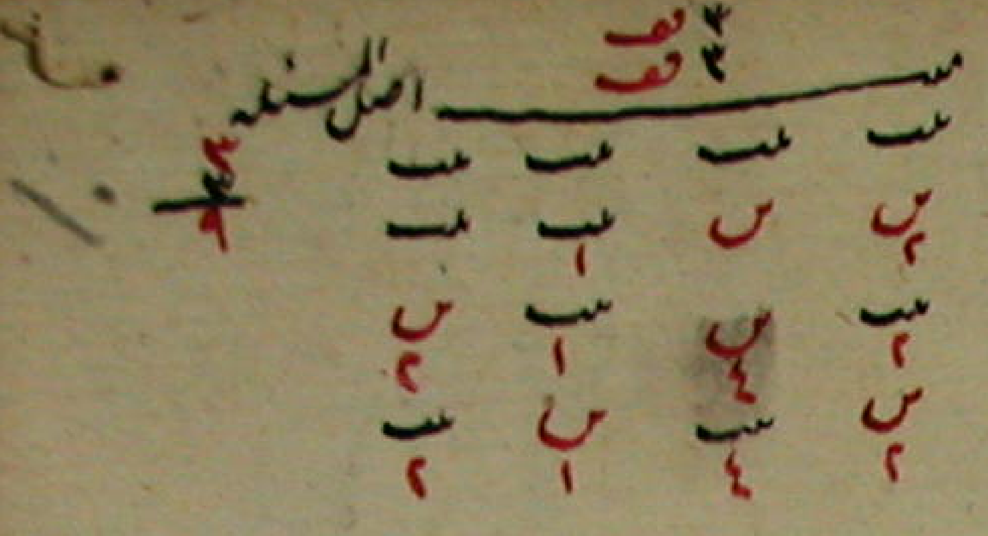

رابع

میراثی فروعه ویریلور • رابعا اگر اختلاف اصولك یالگز
بر بطننده اولمیوب بطون مختلفه سنده اولور ایسه بنه امام
ابی یوسف قتنده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدرلر لکن امام (فروعده)
محمد حضرتلری اولا اصول خمسه اوزرینه عدد رؤسك مسئله سز
تصحیح ایدوب اصولك میراثنی فروعه للذکر مثل حظ الانثیین
ویرر • خامسا اگر اصولده بطون مختلف اولوب وفروعده
تعدد اولور ایسه نیجه اولورلر اولورسه امام ابی یوسف گرچه ابدان
فروعی اعتبار ایدوب فروعه للذکر مثل حظ الانثیین قسمت
ایدرلر لکن امام محمد اصولدن صفت وفرعدن عدد اخذ ایدوب
واصول خمسه ایله تصحیح ایدوب اصولك میراثنی فروعه للذکر
مثل حظ الانثیین ویرر • سادسا اگر بر وارث ایکی یا اکثر
ارتق جهتده وارث اولور ایسه نیجه اولور علماء حنفیه
بالاتفاق توریثده جهات اعتبار ایدرلر لکن امام ابی یوسف

خامس

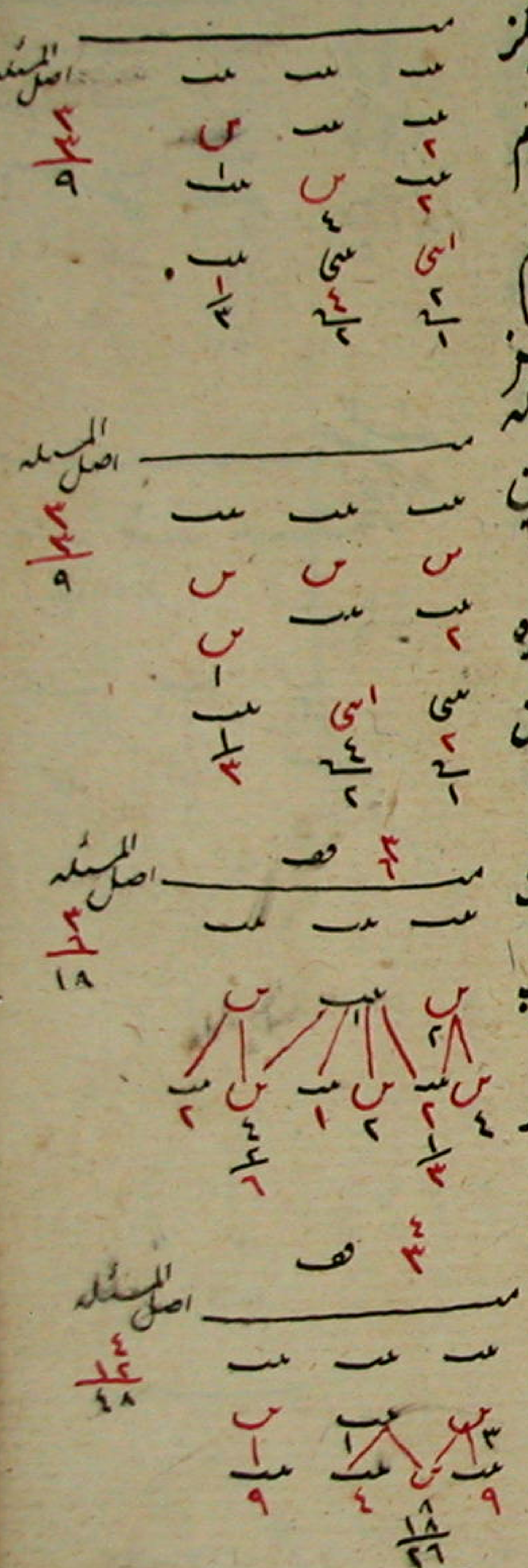

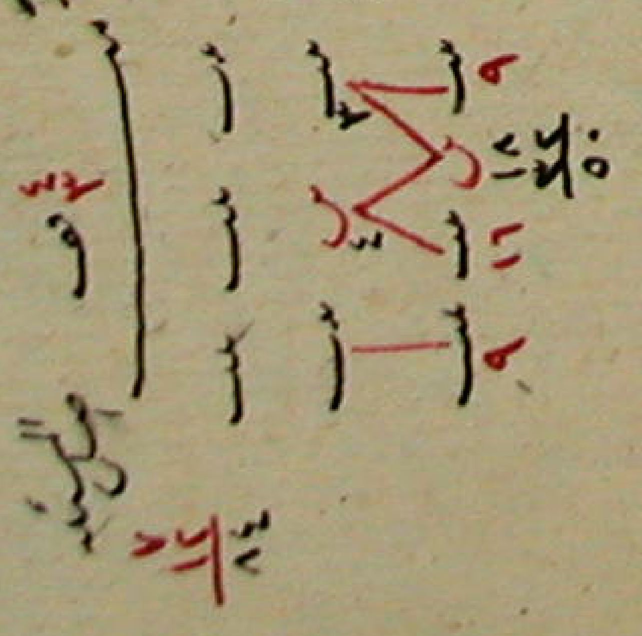

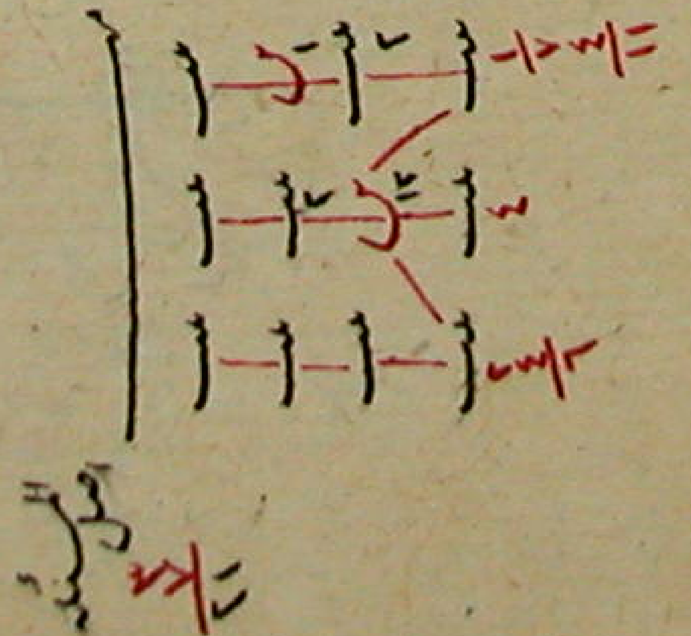

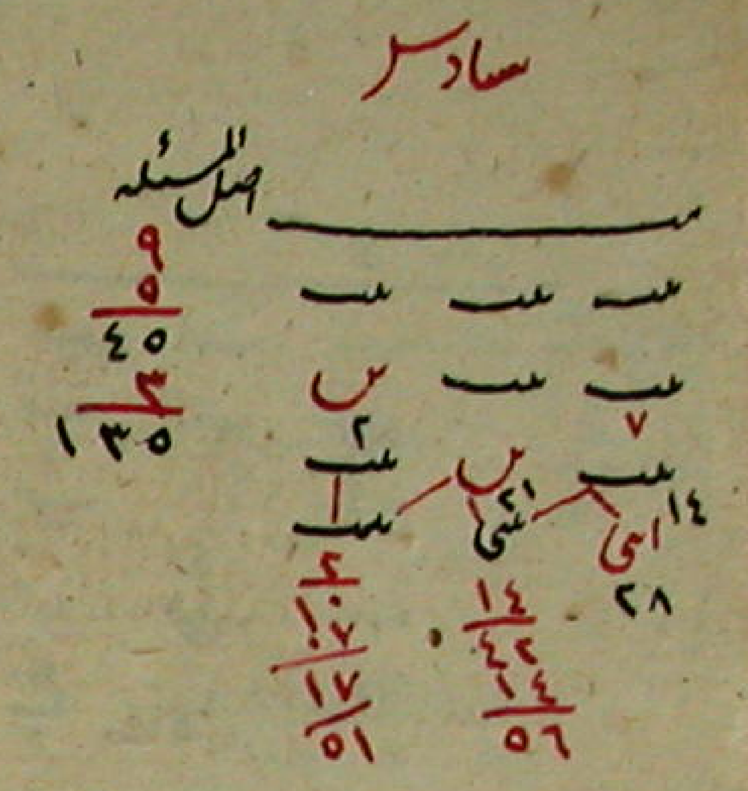

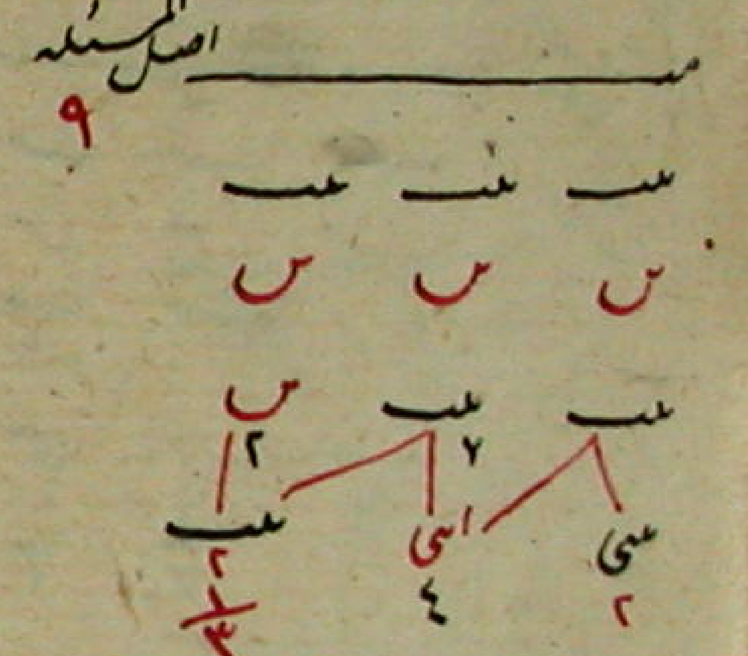

جهات ابدان وفروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت ایدر
اما امام محمد حضرتلری جهات ابدان اصولده اعتبار ایدوب
واصول خمسه اوزرینه تصحیح ایدوب للذکر مثل حظ الانثیین
ویرر واصولده تقسیم ایدوب اصولک میراثنی فروعده للذکر
مثل حظ الانثیین ویرر • اصول خمسه دیدکلری ندر •
اولا اختلاف واقع اولان بطنده قسمت ایتمکدر • ثانیا
ذکورین بشقه طائفه اناثن بشقه طائفه قلمقدر • ثالثا اختصار
ابدان ممکن ایسه اختصار ابدان ایتمکدر • رابعا اختصار سهام
ممکن ایسه اختصار سهام ایتمکدر • خامسا بطن اخیرده اختصار
سهام ممکن ایسه اختصار سهام ایدوب واختصار ابدان ممکن
ایسه ده اتمامکدر • صنف ثانیکه اجداد فاسدون وجدات
فاسدات درحکمی اولدرکه • اولا اقرب درجه ایله ترجیح
اولنورلر • ثانیا درجه لری برابر اولدقلرنده نیجه اولورلر

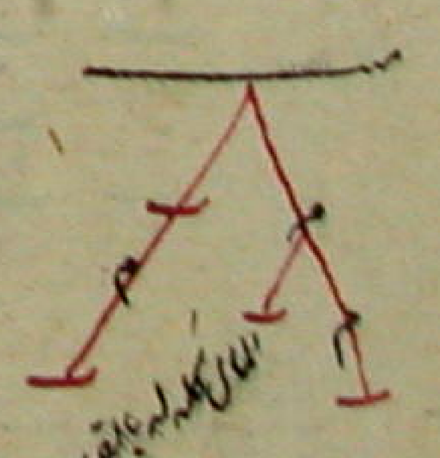

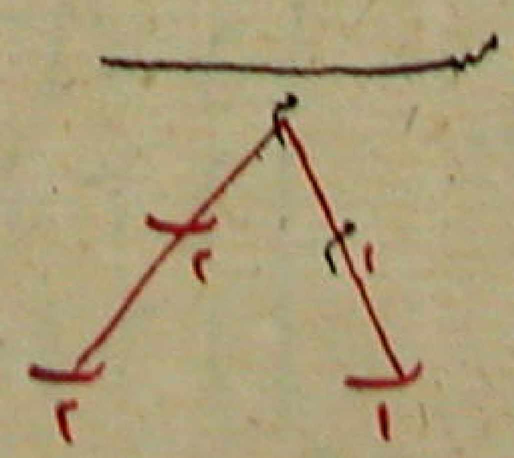

الجواب کرچه وارث ایله مدلی اولان وارث اولوب ذی رحم
ایله مدلی اولان محجوب اولور دیمشلر لکن اصح اولان بودرکه وارث
ایله مدلی ایچون افضلیت واولویت یوقدر بلکه ثلثان قرابت
اب ایچون وثلث قرابت ام ایچون توزیع اولنور • ثالثا
اکر کلیسی وارث ایله مدلی اولوب یاخود کلیسی ذی رحم ایله
مدلی اولوب درجه لری دخی برابر اولورلر ایسه نیجه اولورلر کوره
لوم اکر صفت اصوللری دخی متفق ایسه وحیز قرابتلری دخی
متحد ایسه بالاتفاق ابدان فروعده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت
اولنور اما حیز قرابتلر متحد اولوب لکن صفت اصوللری مختلف
اولورلر ایسه بو دفعه ینه بالاتفاق کالاول اول اختلاف قنغی بطنده
ایسه اول بطنده للذکر مثل حظ الانثیین قسمت اولنور فروعک
میراثی اصوله ویریلور اما اکر اختلاف بطون مختلفه ده اولورسه
نیجه اولورینه بالاتفاق کالاول اصول خمسه ایله تصحیح اولنوب

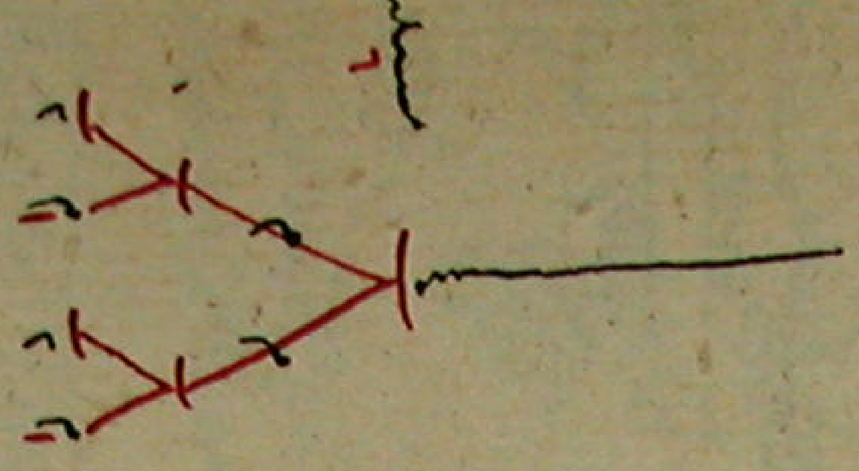

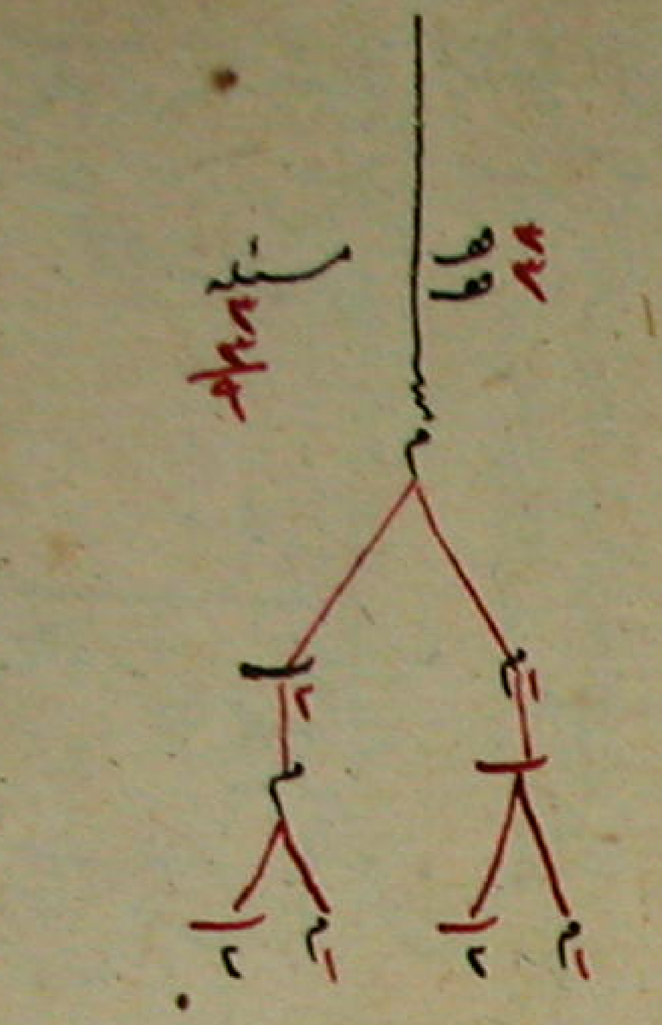

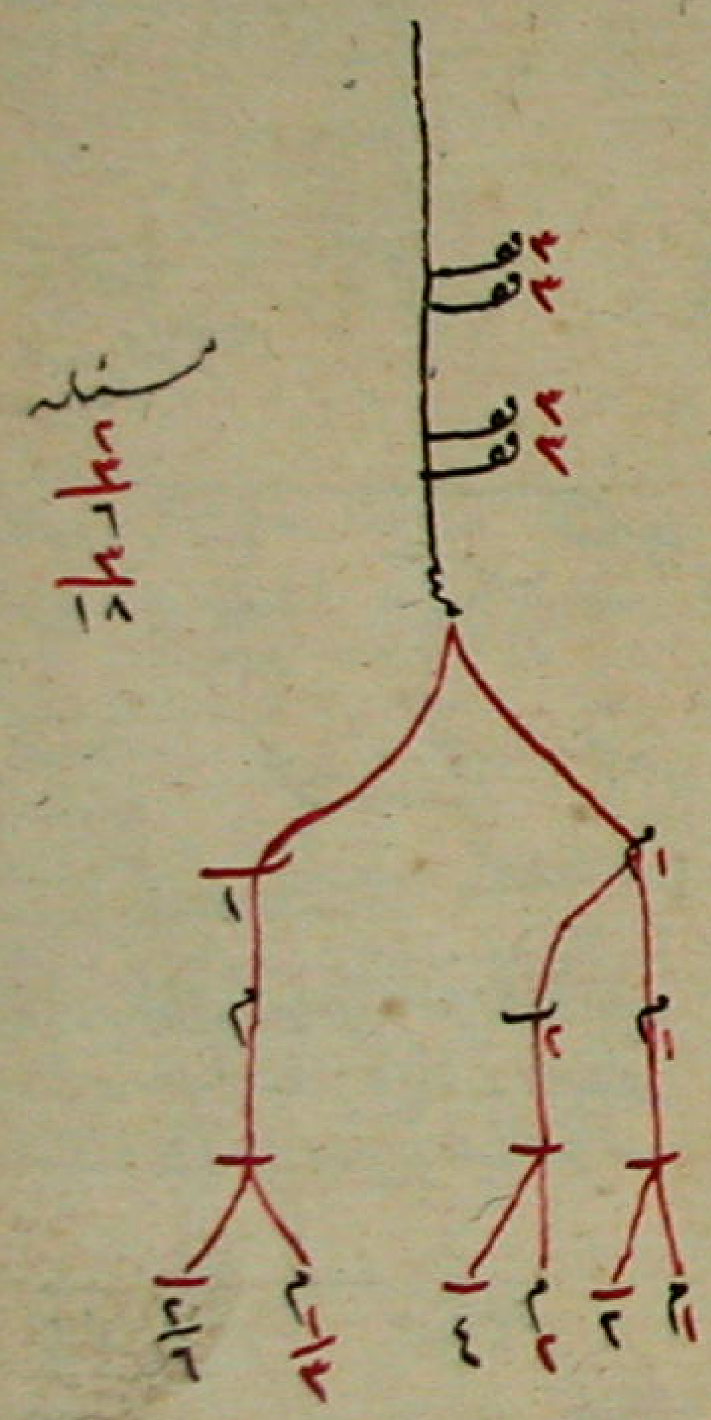

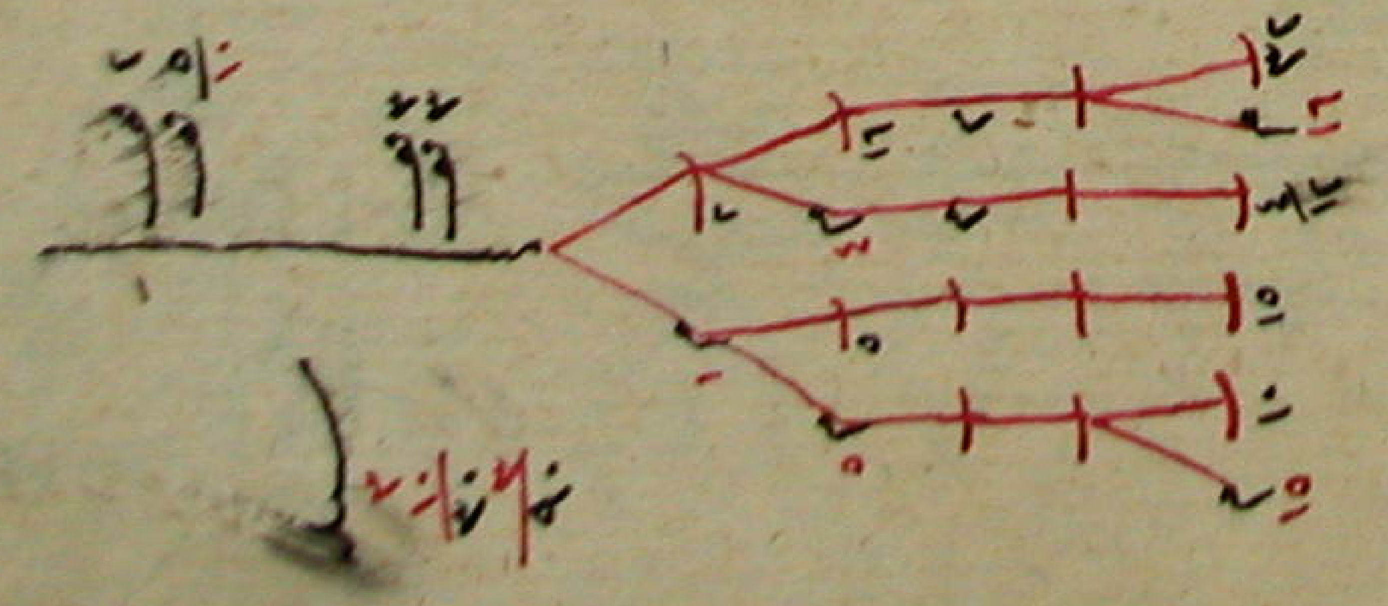

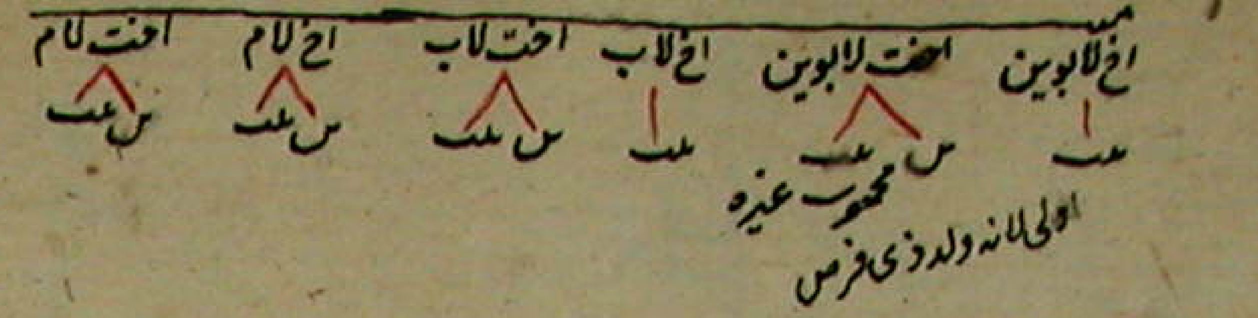

فروعنك ميراثي اصوله ويريلور پس امدي اكر حيز قرابتلري
مختلف اولور ايسه نيجه اولور بو دفعه بينه بالاتفاق ثلثان
قرابت اب ايچون و ثلث قرابت ام ايچون توزيع اولنور
صكره هر فريقه اصابت ايدن سهملري حيز قرابتلري متحد اولدقلرنده
نيجه قسمت اولنور ايسه اويلجه قسمت اولنور صنف ثالثكه
اولاد الاخوات وبنات الاخوة وبنو الاخوة لام در حكمي
اولا اقرب درجه ايله ترجيح اولنورلر ثانيا درجه لري برابر اولدقده
نيجه اولور الجواب قوت قرابت برله ولد عصبه اولان وارث
اولوب ولد ذي رحم اولان محجوب اولور و اكر جمله سي اولاد
لام اولادي اولور ايسه نيجه اولور الجواب اولا اقرب درجه
ايله ترجيح اولنورلر ثانيا درجه لري برابر اولدقده نيجه اولور
امام ابو يوسف حضرتلري هم ابدان فروع اعتبار ايدوب
وهم على السوية قسمت ايتميوب فروعده للذكر مثل حظ

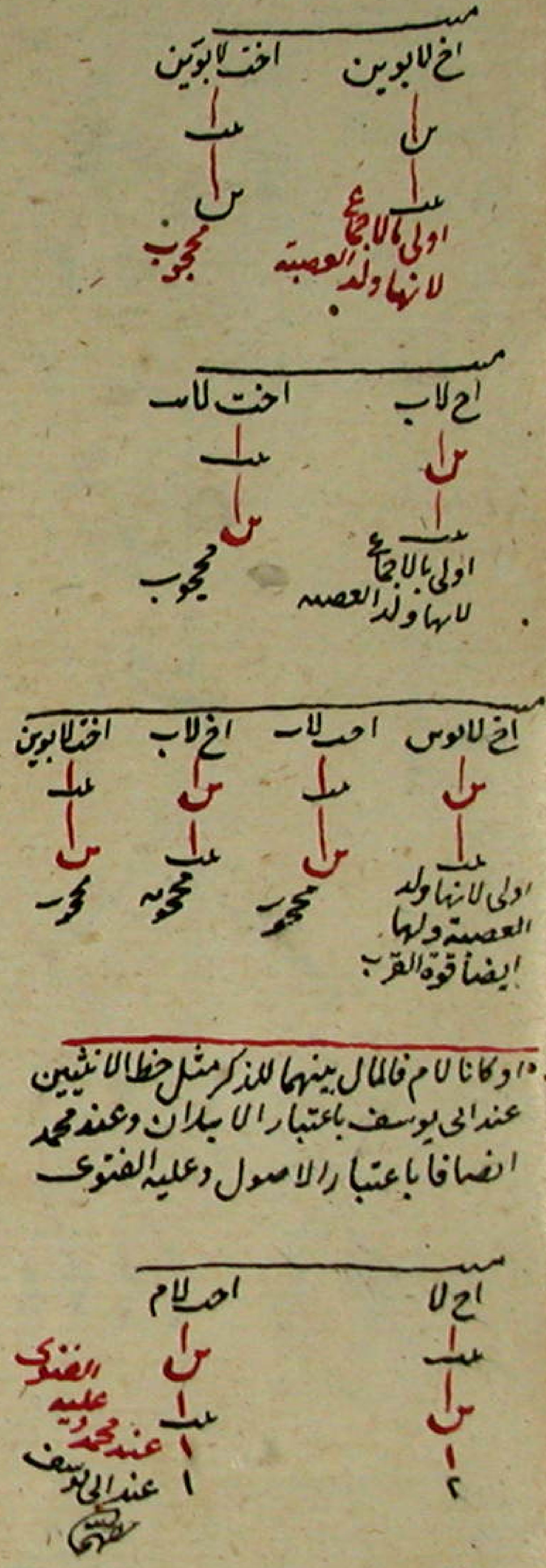

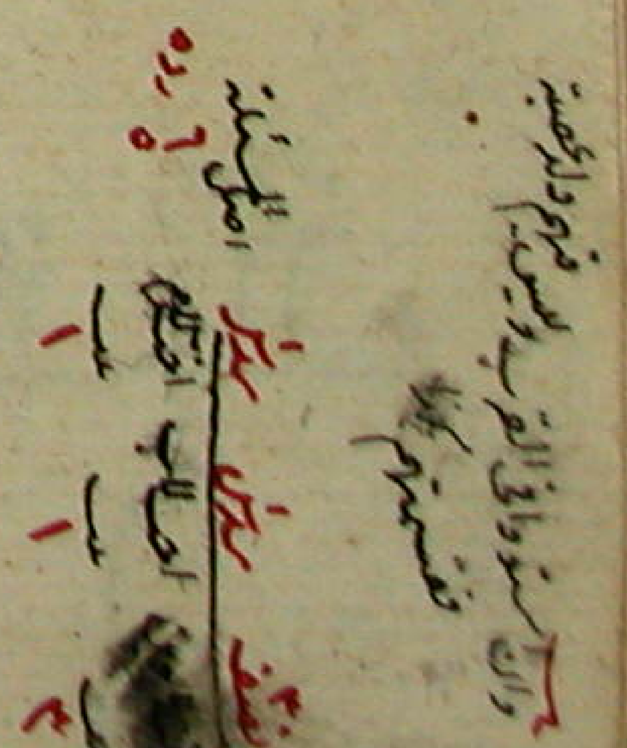

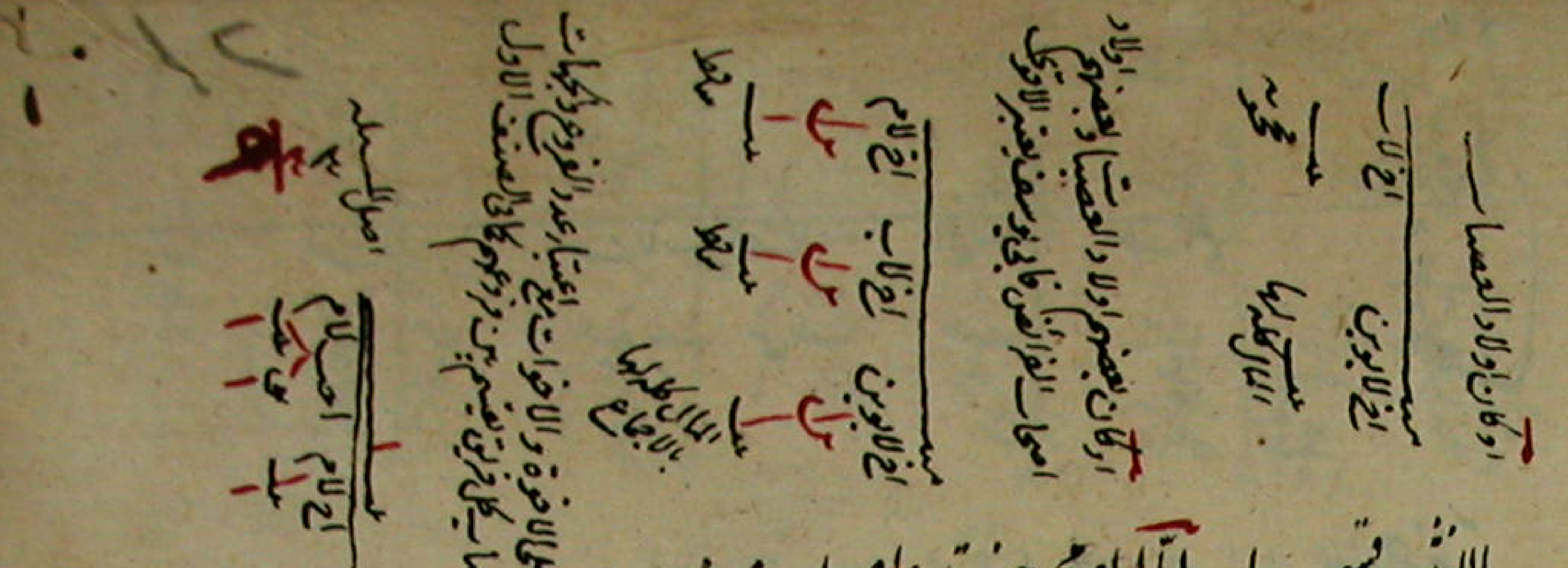

الانثيين قسمت ايدر اما امام محمد حضرتلري اصولدن صفت
فروعدن عدد اخذ ايتمكله على السوية اصولده تقسيم ايدوب
اصولك ميراثني فروعه على السوية ويرر اما جمله سي صاحب
فرض اولادي يا جمله سي ذوي الارحام اولادي ويا جمله سي
عصبه اولادي يا بعضي سي صاحب فرض اولادي ويا بعضي
سي عصبه اولادي بولونسه لر نيجه اولور الجواب اشبو درت
صورتده كرچه امام ابو يوسف حضرتلري قوت قرابتلري
اعتباريله ابدان فروعده للذكر مثل حظ الانثيين قسمت
ايدر لكن امام محمد حضرتلري اصولدن صفت و فروعدن
عدد اخذ ايتمكله اصولده اولان سهملري حسبنجه
اصولنه تقسيم ايدوب اصولك ميراثني
فروعه للذكر مثل حظ الانثيين قسمت ايدر الا اولاد
امده على السوية قسمت ايدر و اكر بو وارث ايكي يا دخي

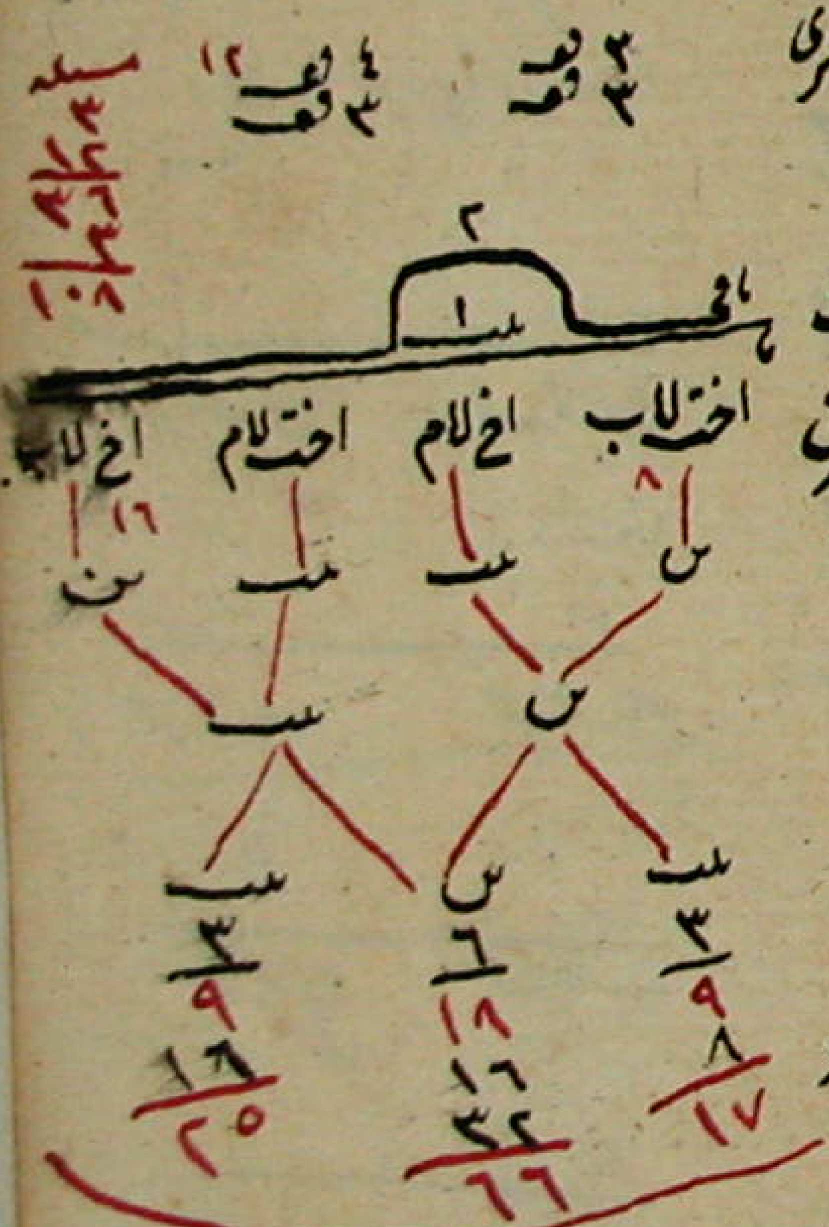

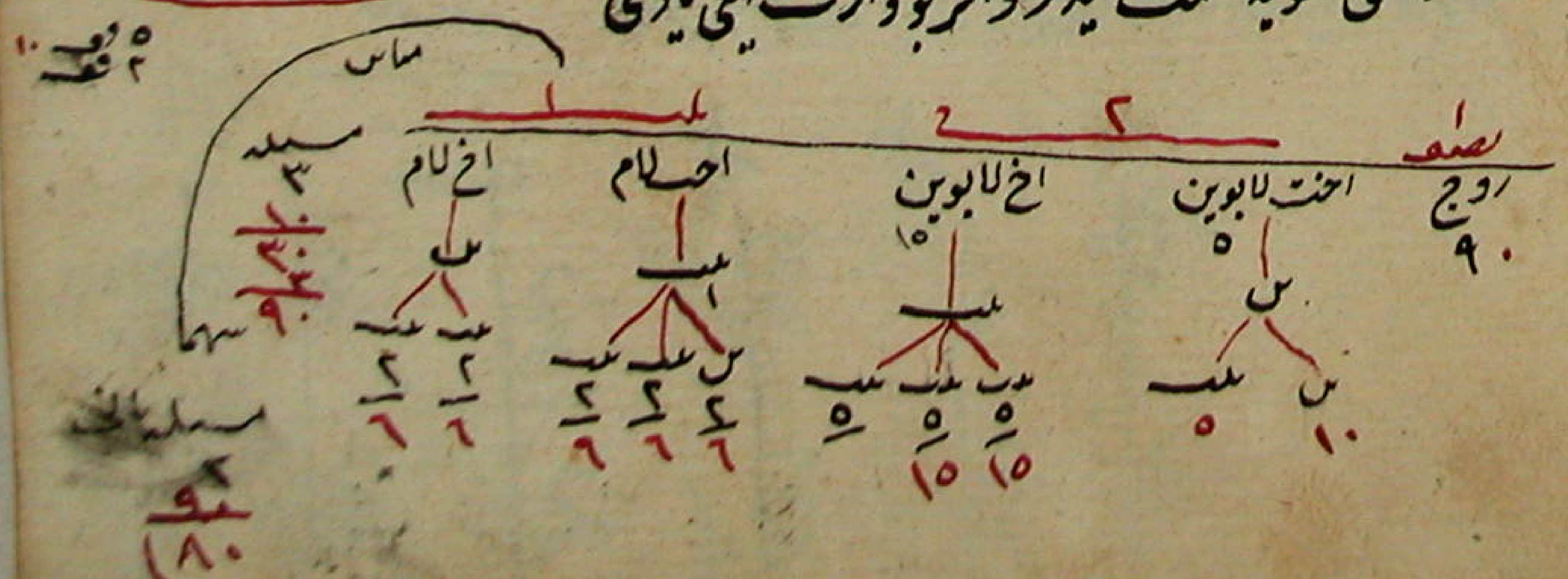

ارتق جهتده وارث اولورایسه نیجه اولور علماء حنفیه
بالاتفاق توریثده جهات اعتبار ایدرلر صنف
رابعکه اعمام لام وعمات واخوال وخالاتدر حکمی اولدرکه
اکر یالکز بولنورایسه جمله سنی اخذ ایدر اما ایکی یادخی زیاده
بولنورایسه نیجه اولور اکر حیز قرابتلری متحد ایسه قوت
قرابت برله ترجیح اولنور واکر حیز قرابتلری متحد اولدقلری
جمله سی لابوین اولسه لر ویاجمله سی لاب اولسه لر ویاجمله سی
لام اولسه لر نیجه اولور الجواب ذکورنده علی السویه اناثنده
علی السویه ذکوری واناثی مختلط اولدقلرنده للذکر مثل
حظ الانثیین قسمت اولنورلر اکر حیز قرابتلری مختلف
اولورایسه نیجه اولور ثلثان قرابت اب ایچون ثلث
قرابت ام ایچون توزیع اولنور صکره هر فریقه اصابت
ایدن سهملری حیز قرابتلری متحد اولدقلرنده نوجهله

اولور اسلوب سابق اوزره تقسیم اولنور صنف
خامسکه صنف رابع اولادیدر بنات الاعمام واولاد العمات
واولاد الاعمام لام واولاد الاخوال واولاد الخالات در حکمی اولدرکه
اولا اقرب درجه ایله ترجیح اولنورلر اکرچه حیز قرابتلری مختلفه
اولورایسه ثانیا درجه لری برابر اولدقلرنده نیجه اولور اکر
حیز قرابتلری متحدلر ایسه قوت قرابت ایله ترجیح اولنورلر
واکر قوت قرابت صاحبی اولان ولد ذی رحم اولسه ضعف
قرابت صاحبی اولان ولد عصبه اولسه نیجه اولور الجواب
ینه قوت قرابت برله ترجیح اولنور واکر حیز قرابتلری متحد
اولدقلرنده جمله سی لابوین اولسه لر یا جمله سی لاب اولسه لر
نیجه اولور الجواب ولد عصبه اولان وارث اولوب ولد
ذی رحم اولان محجوب اولور اکر جمله سی ولد عصبه اولوب
یا جمله سی ولد ذی رحم اولورلر ایسه نیجه اولورلر الجواب

رابع
عمة لابوین کله لها / اولاب کله لها / اولام کله لها
خال لها کله لها / اولاب کله لها / اولام کله لها
خالة لها کله لها / اولاب کله لها / اولام کله لها
وکذا العم لها

عمة لابوین اولی / عمة لاب
عمة لاب اولی / عم وعمة لام
خال لابوین اولی / خال لاب
خال لها اولی / خالة لاب

عم لابوین اولی / عم لابوین
خال لابوین اولی / خالة لابوین
حال لام اولی / عمة لاب
عم لام اولی / عم لابوین
عمة لابوین اولی بقوة القرابة / عمة لاب محجوبة
عمة لاب اولی بقوة القرابة / عم لام محجوبة
خال لابوین / خال لاب

كوره لوم صفت اصوللرى متفقلر ايسه بالاتفاق ابدان
فروعده للذكر مثل حظ الانثيين قسمت اولنور واكر صفت
اصوللرى مختلفلر ايسه اكرچه امام ابو يوسف حضرتلرى
ابدان فروعده للذكر مثل حظ الانثيين ايدرلكن امام محمد
حضرتلرى اصولده للذكر مثل حظ الانثيين قسمت ايدوب
اصولك ميراثنى فروعه ويرر اما درجه لرى برابر
اولوبده حيز قرابتلرى مختلف اولورلر ايسه نيجه اولورلر
بوكره همان ثلثان قرابت اب وثلث قرابت ام
ايچون توزيع اولنور بوندنصكره هر فريقه اصابت ايدن
سهملرى حيز قرابتلرى متحد اولدقده نوجهله قسمت
اولنور ايسه اويلجه قسمت اولنور اكر بر وارث ايكى
يا دخى ارتق جهتده وارث اولور ايسه نيجه اولور علماء
حنفيه بالاتفاق توريثده جهات اعتبار ايدرلر

واجمعوا على ان ذوى الارحام لا يحجبون بالزوج والزوجة يعنى
يرثون معهما لكن اختلفوا فى كيفية توريث ذوى الارحام مع احد
الزوجين فذهب ابو حنيفة واصحابه رضوان الله تعالى عنهم اجمعين
الى ان يعطى للزوج والزوجة نصيبه ثم يقسم الباقى بين ذوى الارحام
كما لو انفردوا كذا فى المشكلات

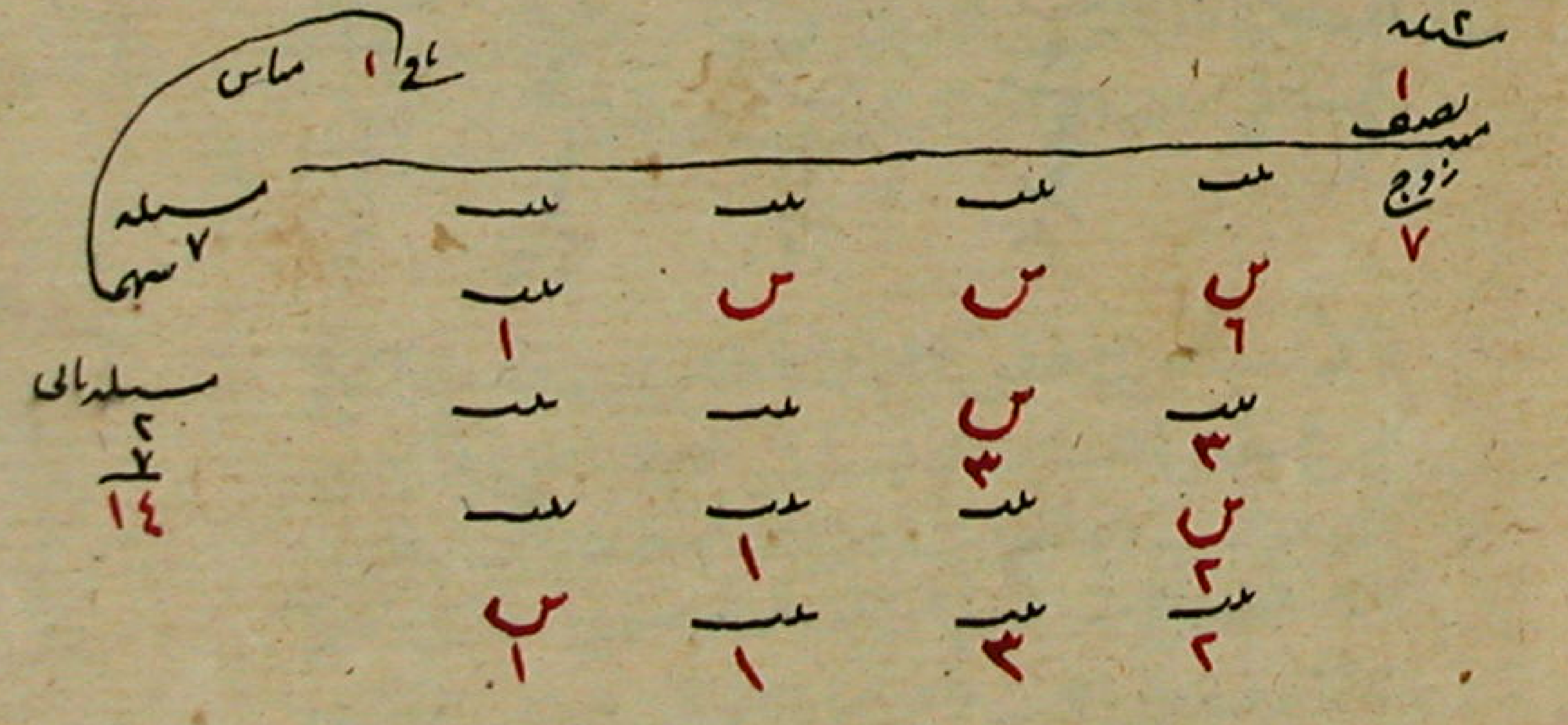

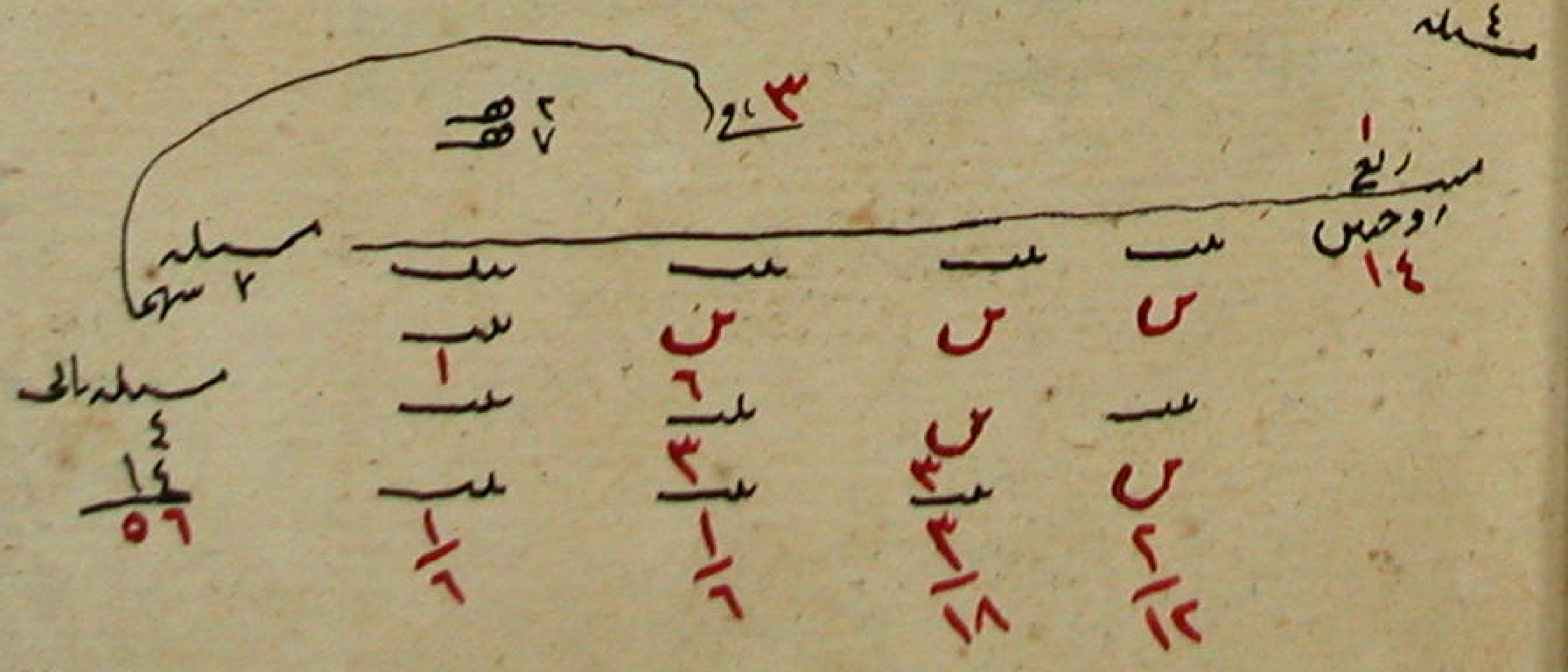

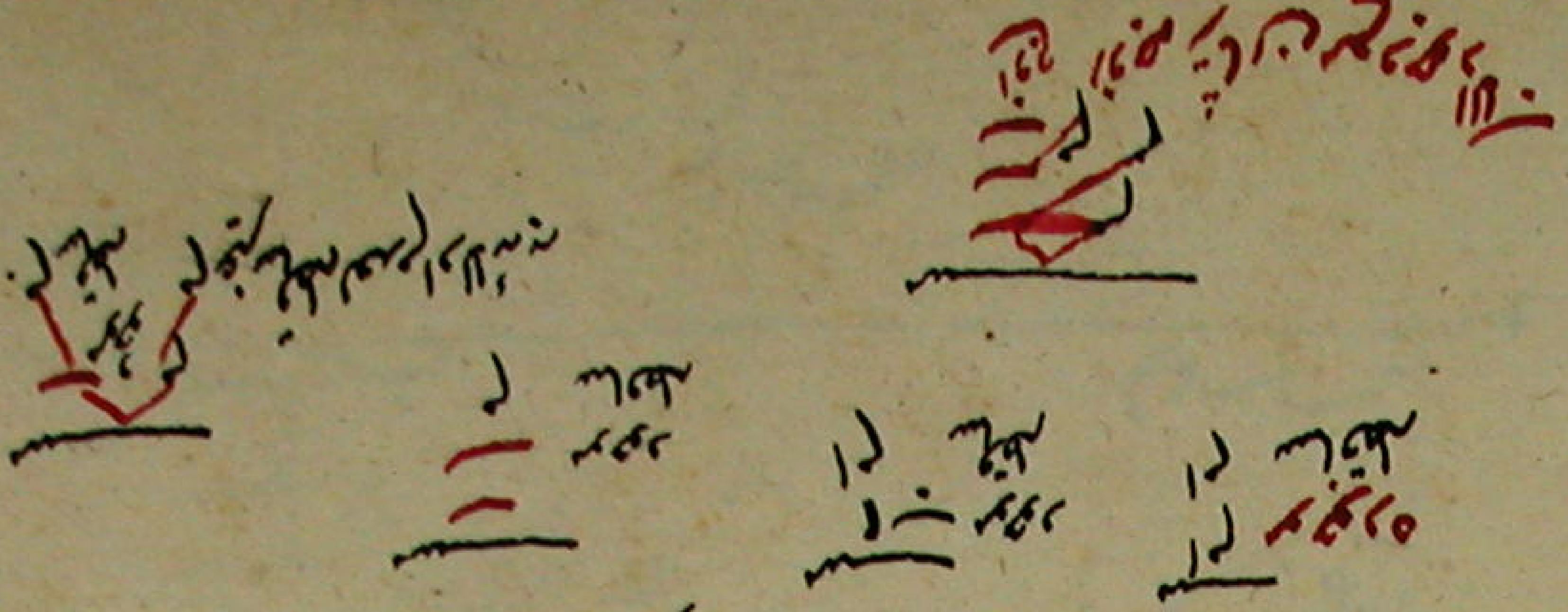

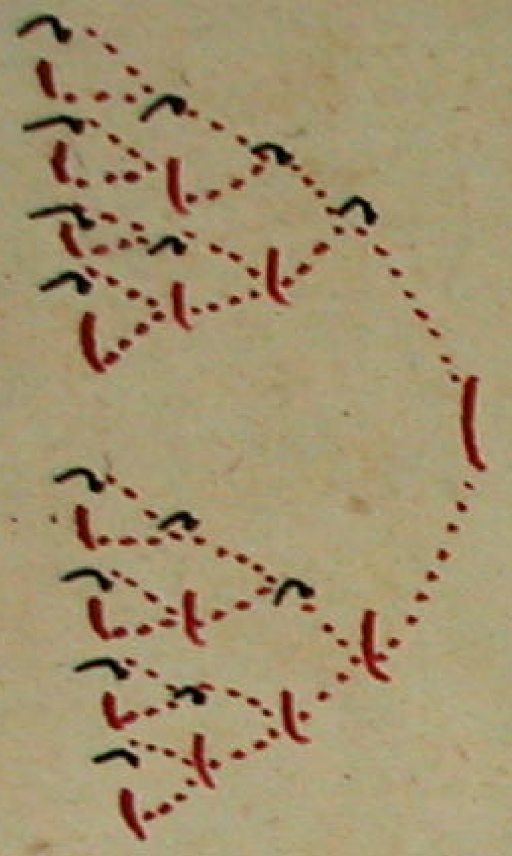

ولو سئلت عن عدد جدات وارثات كم بازائهن ساقطات
فخذ عدد المسئول عنه بيمينك ثم انقص منه اثنين ابدا وخذهما بيسارك
ثم ضعف ما في يسارك بعدد ما في يمينك مرة بعد اخرى بعدد ما
بقي في يمينك بعد طرح الاثنين فما بلغ بالتضعيف فهو عدد الوارثات
والساقطات من جهة الام ومن جهة الاب ففي المثال المذكور
وهو خمس وارثات اذا اردت معرفة كم بازائهن من عدد الساقطات
فخذ الخمسة بيمينك ثم انقص منها اثنين وخذهما بيسارك يبق ثلثة
في يمينك ثم ضعف ما في يسارك وهو اثنان بعدد ما في يمينك
وهو ثلث مرات يبلغ ستة عشر وهو عدد مجموع الوارثات
والساقطات في الدرجة الخامسة نصف ذلك وهو ثمانية من
قبل الام والنصف الاخر من قبل الاب فاذا القيت من
المجموع عدد الوارثات وهو خمسة بقي احد عشر وهو عدد الساقطات
في الدرجة المفروضة فاذا القيت من عدد الجدات من قبل الام
وهو ثمانية الوارثات التي من قبلها بقي سبعة وهو عدد الساقطات
من قبلها فاذا القيت الاربعة الباقية من قبل الاب وهي ثمانية
ايضا بقي اربعة وهو عدد الساقطات من قبله

٢ ٤ ٨ ١٦

سكب الانهر

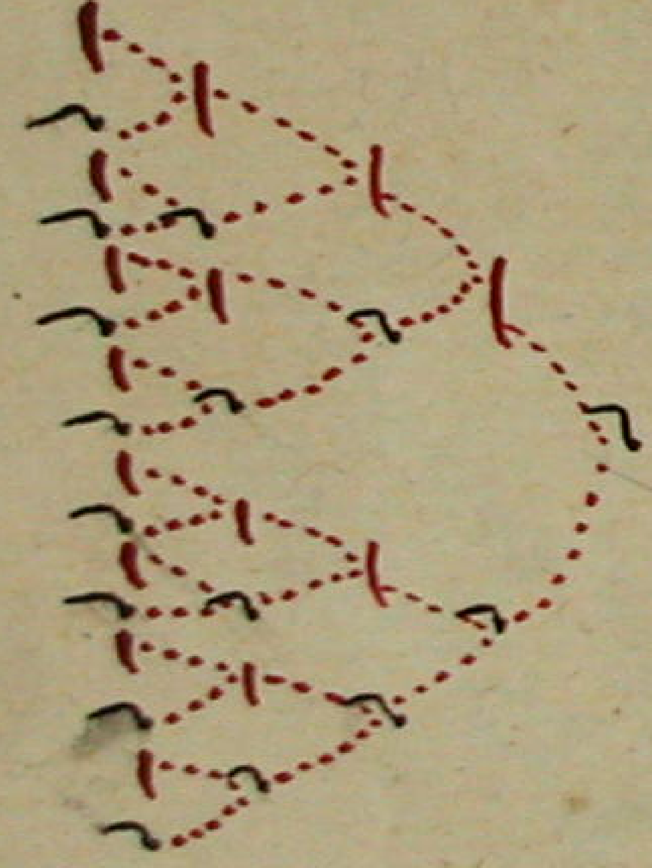

والجدات كلهن يسقطن بالام اجماعا والابويات خاصة والاميات
كلهن يسقطن بالاب ايضا كما يسقطن بالام لانه اصلي في قرابتهن
كالجد مع الاب وكذا الجدات الابويات يسقطن بالجد اب الاب
كما يسقطن بالاب اذ كن من قبله لكونه اصلا في ادلائهن واما الجدات
الاميات لا يسقطن بالاب والجد اتفاقا لانهما ليسا اصلين في قرابتهن
الى الميت الا الجدة التي هي ام الاب وان علت فانها لا تسقط
بالجد لانها ليست من قبله بل هي زوجته فترث معه لعدم الادلاء

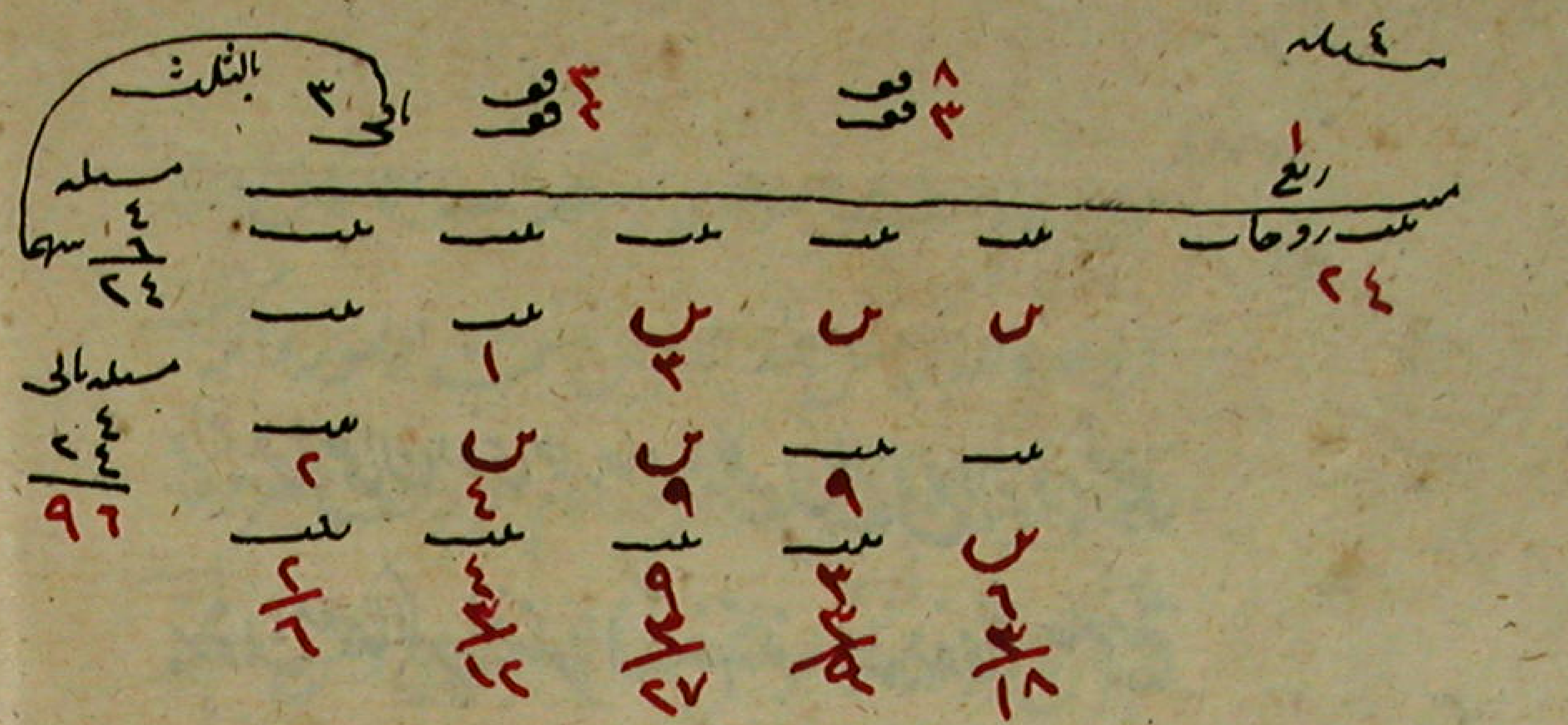

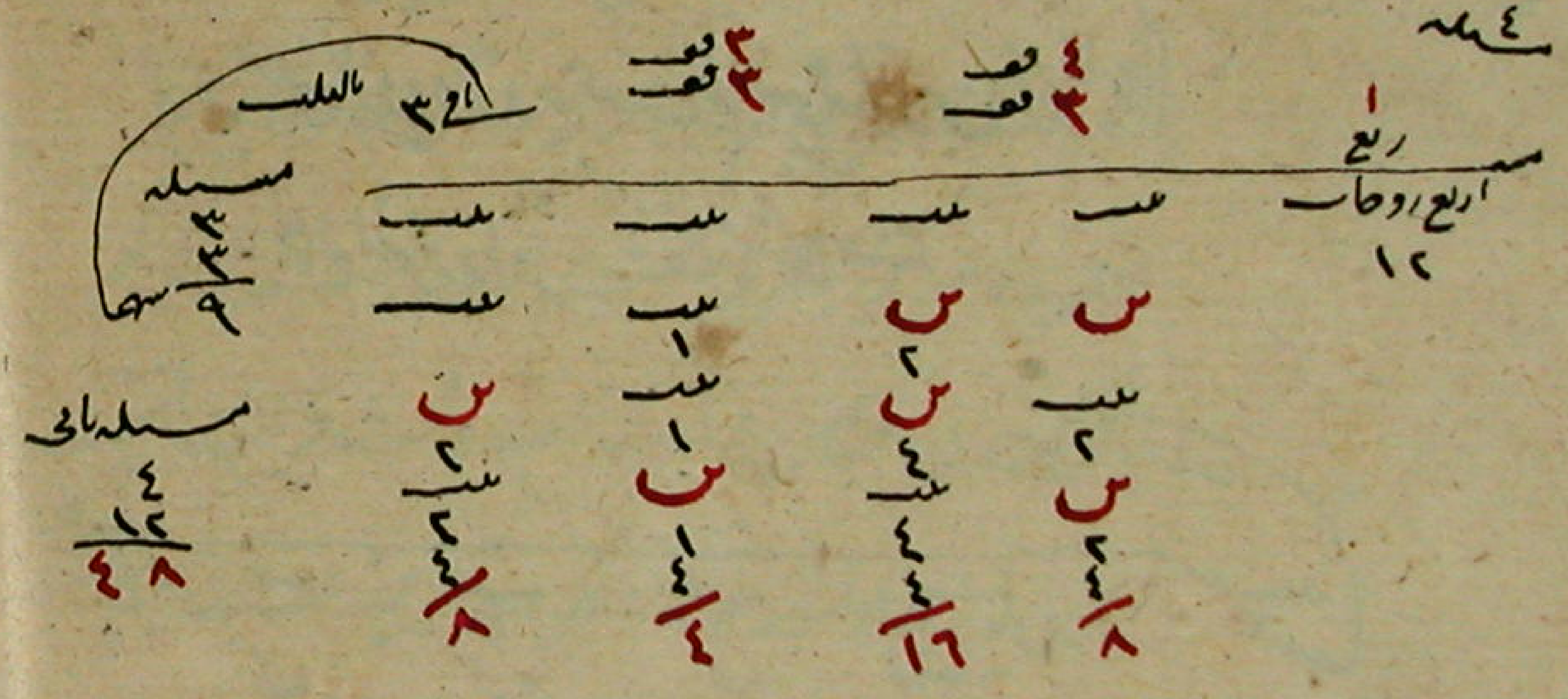

واتحاد السبب فلا تحجب به **والضابط** فيه ان كل جدة تدلي الى الميت بواسطة لا ترث مع تلك الواسطة فلو ترك ابا وام اب وام ام فام الاب محجوبة بالاب واختلف المشايخ فيما يكون لام الام في هذه الصورة فقيل لها السدس لان الام محجوبة فلا تحجب غيرها وهو الصحيح وقيل لها نصف السدس فان ام الاب من اهل الاستحقاق وتحجب وان كانت محجوبة كالاخوة مع الاب والام فانهم محجوبون بالاب ويحجبون الام من الثلث الى السدس **واعلم** ان الجدات الصحيحات من قبل الام لا يزدن على الواحدة ابدا وما زاد على الواحدة فمن قبل الاب والجدات الثابتات على ضربين متحاذيات متساويات في الدرجة ومتفاوتات وطريق معرفة المتحاذيات الوارثات ان تلفظ بعددهن امهات ثم تبدل الام الاخيرة ابا في كل مرة الى ان لا تبقى الا ام واحدة ويصور ذلك في خمس جداة متحاذيات وقس عليه فيتصور بهذه الصورة وتسقط من عداهن من الجدات كام ام ام اب الام وام ام اب اب الام وام اب اب اب الام وام اب ام اب الام

سكب الانهر

نقال منبرية لشكله

عصوبه مشركه

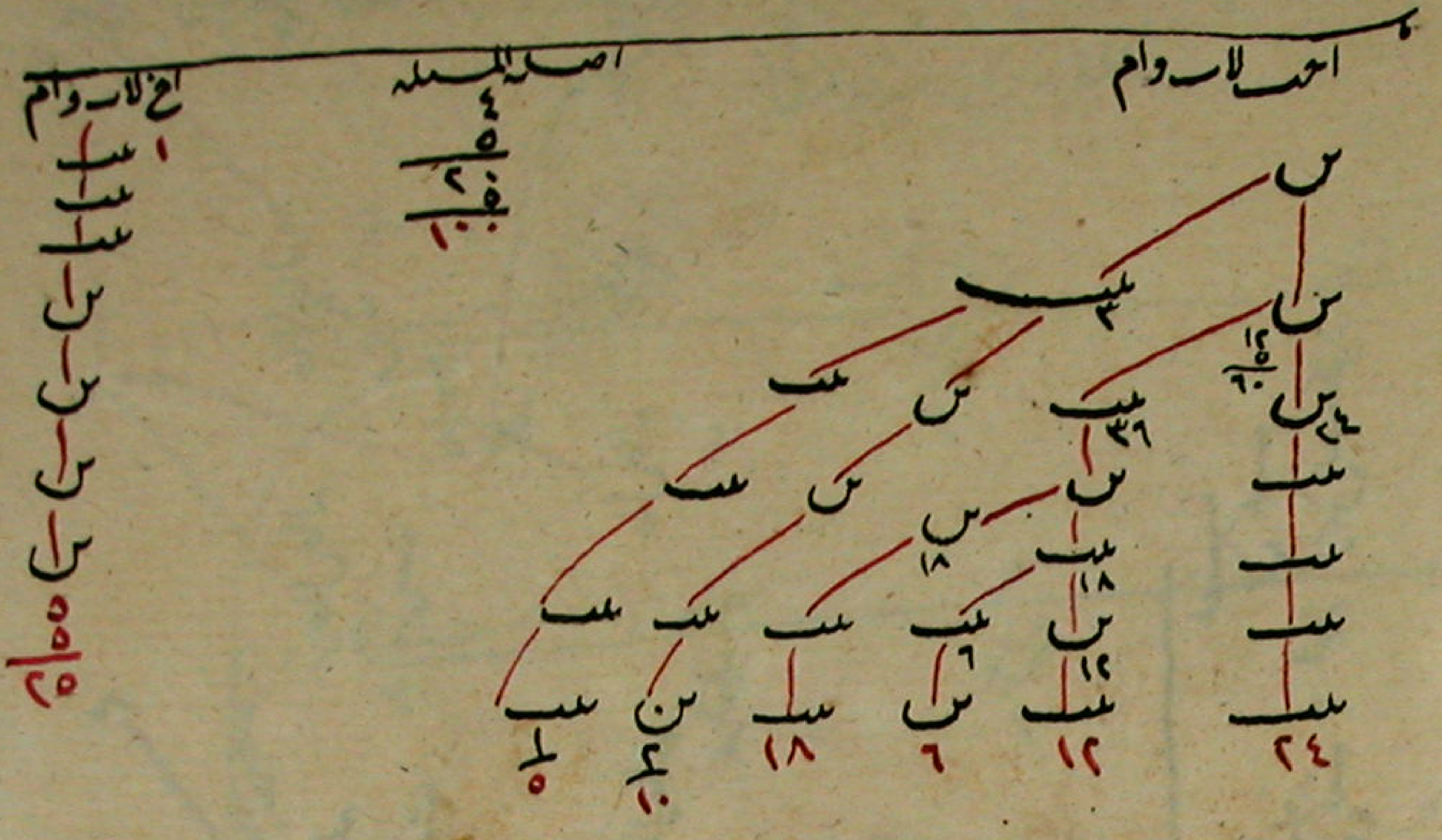

منبرية علي كرم الله وجهه

م	زوجه	اب	ام	بنتان	مسئلة
	ثمن ٣	سدس ٤	سدس ٤	ثلثان ١٦	٢٤ عولية ٢٧

ما لعطى هي وقال الصحابة بينه ولم للاثنتي
هب ابونا حمار فبقي اسمه حماره

عرض على المصطفى فاجاب عليه السلام

م	زوج	ام	اختين لام	اخ لابوين	مسئلة
	نصف ٣	سدس ١	ثلث ٢	—	٦

يقبل اقرار الرجل باربعة بالولد والاب والزوجة والمولى واقرار المراة بثلثة بالاب والزوج والمولى اذا صدقه المقر به وكان صدقه ممكنا

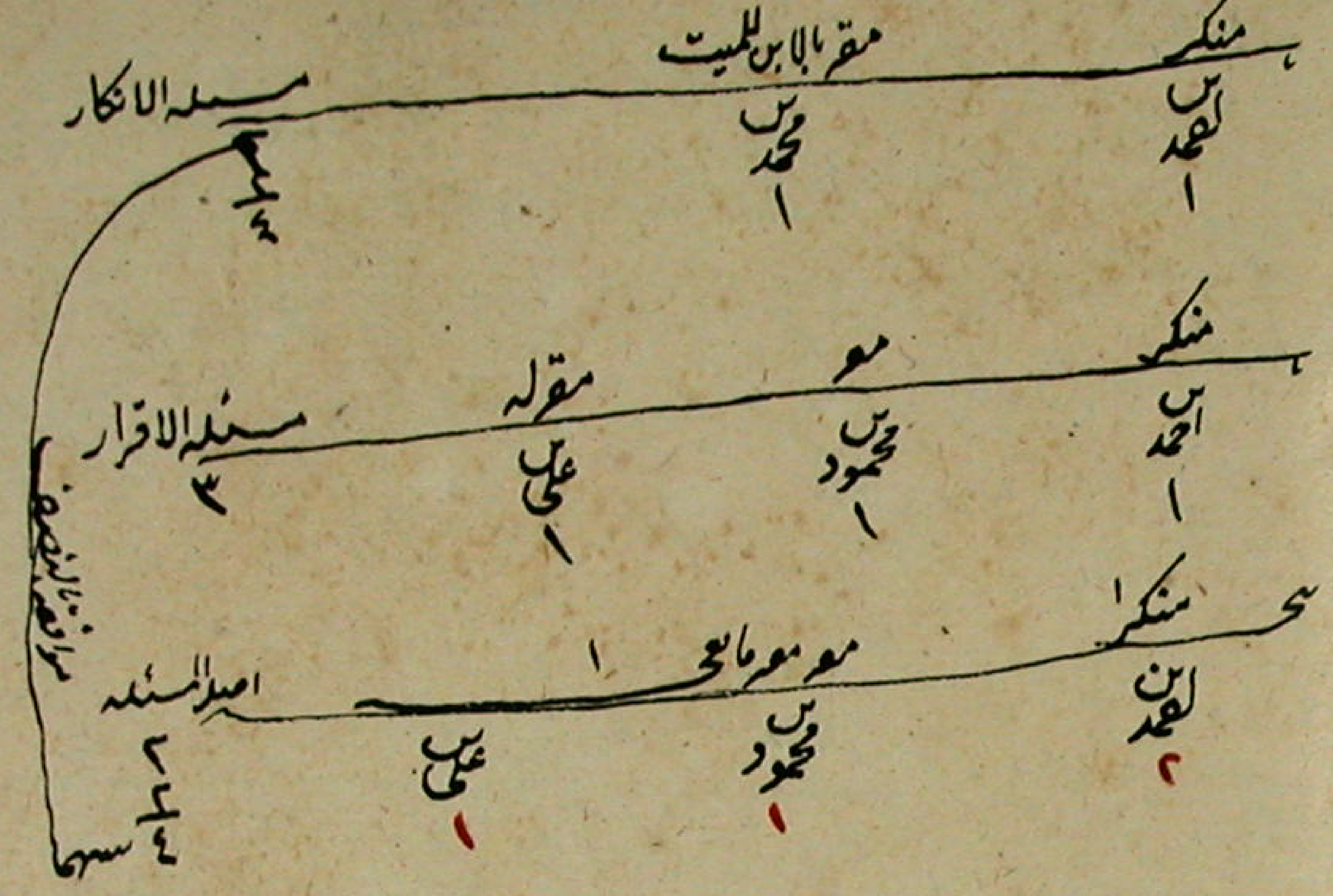

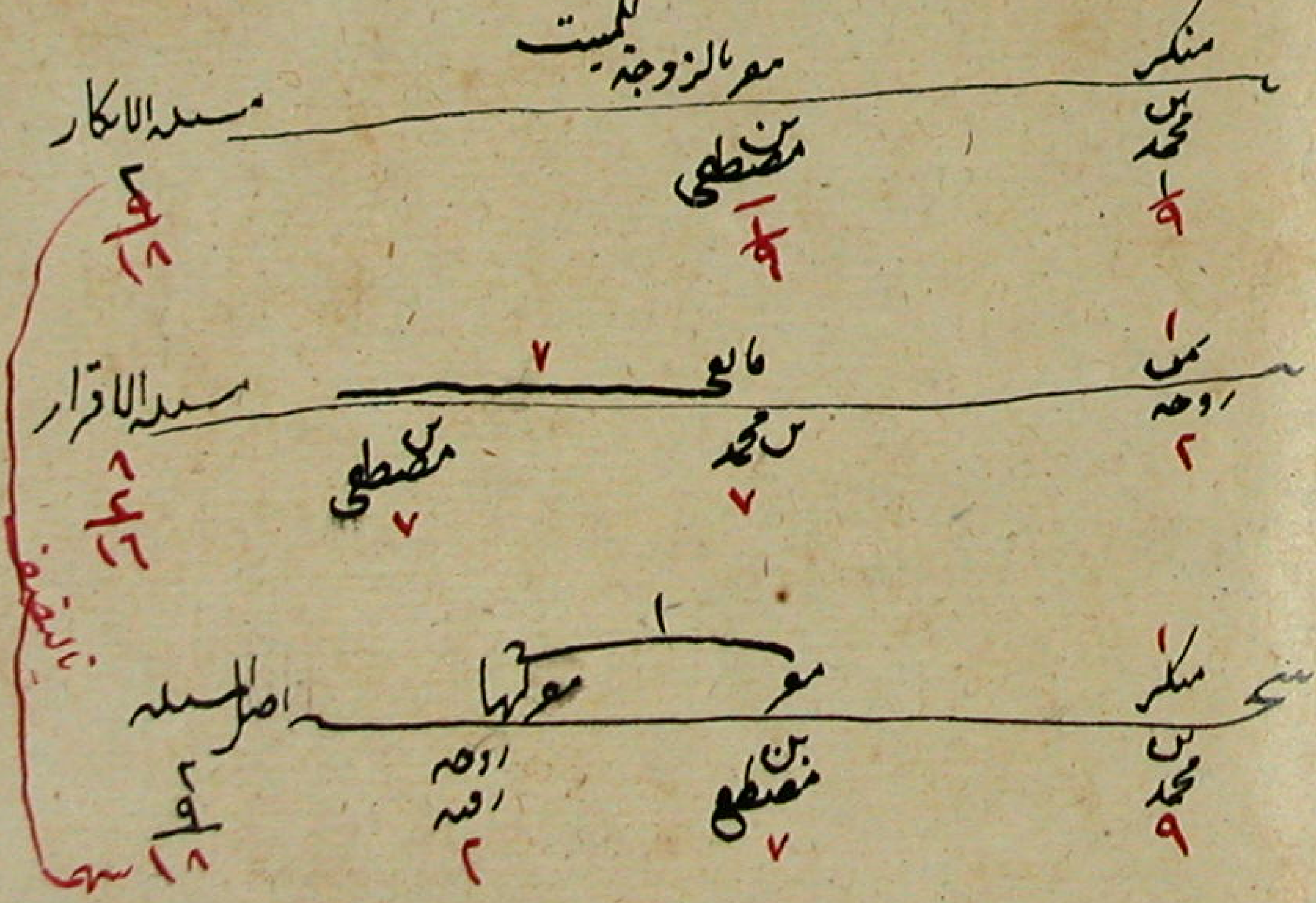

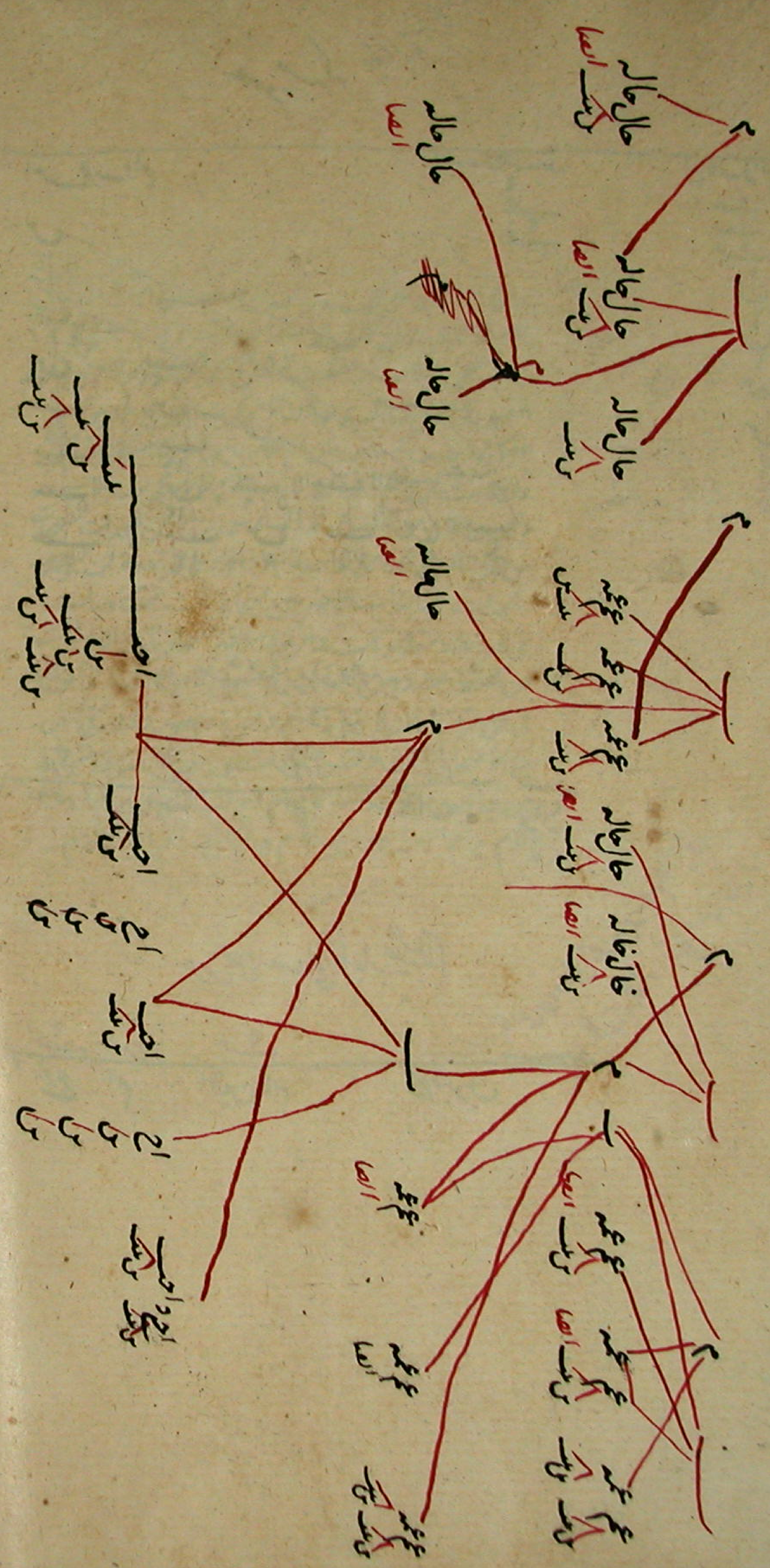

رجل مات وترك ابوين وامراة فاقرت المرأة بابنين وصدقها الاب في احدهما وكذبها في الآخر فالفريضة على ثمانية واربعين لان المرأة تزعم ان لي الثمن ستة وللابوين السدسان ستة عشر ولكل ابن ثلثة عشر والاب يزعم ان للمراة ستة وللابوين لكل واحد ثمانية سدسان وما بقي فللابن والام تقول لي الربع اثني عشر لان لها ثلث ما بقي حال عدم الولد فتأخذ الربع اثني عشر وهو ثلث ما بقي بعد فرض الزوجة يبقى في يد الاب نصف المال اربعة وعشرون وفي يد المرأة اثني عشر فيكون في يد الاب ضعف ما في يدها فيضرب الابن المصدق فيما في يد المرأة بثلث حقه وذلك اربعة وثلث وتضرب المرأة بستة والابن المكذب بثلثة عشر فيقسم ما في يدها على ذلك فما اصاب الابن المصدق ضمه الى ما في يد الاب فيقاسمه على سهام الابن وهي ستة وعشرون وعلى سهام الاب وهي ثمانية

ترك الشرط اعتماداً التصحيح المسئلة والشرط عنده عدم الولد في اخذ ما بقي عند وجود الاب مع احد الزوجين للفاضل العمد افندي الكريدي مدرس ...

تصويرها

اقرت بابنين صدق في احدهما وكذبها في الآخر

مسئلة الكار		اب	ام	زوجه
		مابقي	ثلث مابقي	الربع
مسئلة ٤ ١٤٠ ٥٦٠		٢٨٠	١٤٠	١٤٠

اقرار	ابن		ابن	اب	ام	زوجه
	١٣ مابقي			سدس ٤	سدس ٤	ثمن ٣
مسئلة ٢٤ ٤٨	١٣	٢٦	١٣	٨	٨	٦

مسئلة ده كي مضروب ٧٠
ابن مصدقن زوجه دن ماخوذي صحيح ايدري
١٤٠ ١٣ ١٥٣ ٢ ٣٠٦

مسئلة	ام	اب	ابن مصدق	ابن مكذب	زوجه
٤ ٧٠ ٢٨٠ ٤ ٥٦٠	١ ٢ ١٤٠	٢ ٧٢	٢٦	٧٨	٣٦

مجموع بالاختصار ٢٨٠

سهم ابن مصدق
سهم ابن مكذب
سهم زوجه
سهم اب
سهم ام

بالاختصار ١٣ ٣٩ ١٨ ٣٦ ٧٠
١٨٠

للمرحوم احمد افندى الكريدى الشهير بدباغ المختومى رحمه الله

بسم الله الحمد لله وكفى والصلوة على نبيه المصطفى وبعد مات وترك ثلثة اخوة واختا لابوين واختا لاب وعتيقا بينه وبين اخته على السوية واوصى للاخت بسدس ماله وثلث ما اوصى للعتيق واوصى للعتيق ربع ماله وربع ما اوصى للاخت واجازت الوصيّة الاخت للاخت وردّت للعتيق واجاز احد الاخوة للعتيق فقط والثانى لهما ولم يجز الثالث لواحد منهما ثم مات الثالث وترك اخويه المزبورين واختيه المزبورتين وولاؤه المنتقل اليه من اخيه على العتيق ثم مات العتيق وترك زوجته الاخت التى هى لابوين واخته لام التى هى الاخت لاب المزبوره وترك معتقى نفسه الاول زوجته واخته لام المزبورتين واخوى معتق نفسه الاخر واقرت زوجته باخت لاب وانكرتها الاخت لام فالمسئلة من ٣٦٠٣٦٠ لاول الاخوة احمد

لا حاجة الى تقييد الاخت بالاب لدلالة المقام عليه منه

آوصى للاخت بسدس ماله وثلث ما اوصى للعتيق فرض شى — وللعتيق بربع ماله وربع ما اوصى للاخت فله ربع المال وربع شى — فللعتيق ربع المال ٥٦ وربع ما للاخت ١٠ فيكون ٧

فله سدس المال وثلث ربع المال وثلث ربع شى وبعد الجبر والمقابلة يبقى الشى المفروض احد عشر جزء وبسط السدس وثلث ربع المال فيكون المخرج ٧٢ وسدسه ٢ وثلث ربع المال ١ ويقسم على ١١ ٣ — ٢٢/٦

٩٠٨٨١ ولمحمد ٧٨٦٤١ ولمصطفى ولعايشة ٦٧٨٢٨ ولخديجة ١٠٧٤٧٠ ولفاطمة المقر لها ١٥٥٠٦ وقع تصوير هذه المسئلة من قلم الحقير وتصحيحها ايضا فى بعض هذه الليلة بعون الله تعالى وجعلتها هدية لمن استغرقنا بنعمته والمأمول منه حسن القبول ولئن سامحنى الدهر لادرجت اكثر غوامض الفرايض فى مسئلة واحدة بعون الله وتوفيقه وما توفيقى الا بالله والتمس من لطفكم العميم ان تسببوا لنشر هذا الفن لعزيز اهله بانعام درسية للفرايض فى جامع بايزيد خان او فاتح محمد خان رحمهما الله فان لكل شئ باعثا ودليلا

تفصيل المسئلة

٤٤٦

ما ثلث اخوة لابوين — اجاز للعتق فقط — اجاز لهما — لم يجز احدا — واختا لابوين اجازت للاخت فقط — واختا لاب واوصى للاخت — وعتيقا بينه وبين اخته على السوية واوصى له بربع ماله — وترك

مسئله	وعتيقا بينه وبين اخته على السوية	واختا لاب خديجه	واختا لابوين عايشه	مصطفى	محمد	احمد
٣٩	٧	٦	١	٢	٢	٢
٧	٤٩	٤٢	٢٦	٥٢	٥٢	٥٢
٢٧٣	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢
٢٢	١٠٧٨	٩٢٤	٥٧٢	١١٤٤	١١٤٤	١١٤٤
٦٠٠٦	٢٣٨	١٠٢	٤٠١	٥٧٢	٢٣٢	٣٣٨
اختصار	٢٣٨	٢٠٤	٧٠		٩٠٦	٩٠٦
٣٠٠٣	١٥٥٤	١٢٣٠	٢٣٥		٤٠٤	٤٥٣
٥	٧٧٧	٦١٥	١١٧٥		٢٠٢	٥
١٥٠١٥	٣٨٨٥	٣٠٧٥	٢٨٢٠٠		٣٥١	٢٢٦٥
٢٤		٧٣٨٠٠			١٧٥٥	٢٤
٣٦٠٣٦٠					٤٢١٢٠	٥٤٣٦٠

تمه

عصوبة مشتركة

مسطه وترك

م ما اخوى لعمد	محمد	واختا لابوين عايشه	وترك تسع ولاء العتيق مخرج الولاء بالاختصار	مسئله
٢	٢	١	٦	٥
٥٧٢	١١٤٤	٥٧٢	٢ عليه	ما فى اليد ٥٧٢
١١٤٤	٢٧٤٥٦	١٣٧٢٨	٢ خديجه	سهم مباينه
٢٤			١ لعمد	
٢٧٤٥٦			١ محمد	

ربع ٣	نصف ٦	سدس ٢	ما بقى	مسئلة الاوار
م ما زوجه	اخت لاب	اخت لام	عصبه	مسئله
١٨	٣٦	١٢	٦	١٧
				٦
				٧٢

العتيق وترك

ربع ٣		سدس ٢		ما بقى ٧		
م ما زوجته عايشه المزبوره	وبنت اخت لام فاطمه	اخت لام	ومعتقتى ثلثيه زوجته واخته المزبورتين ٦	واخوى معتق ثلثه الاخ	مسئله	ما فى اليد
٣	٦	١٢		احمد ٧ محمد ٧	١٢	٣٨٨٥
٦	١٢	١٤		٩٠٦٥ ٩٠٦٥	٦	سهم موافقة بالثلث
١٤	١٥٥٤٠	٢٦			٧٢	
١		٣٣٦٧٠				
٢٠						
١٢٩٥						
٢٥٩٠٠						

سهام الورثة الاحيا على التفصيل

سهام لعمد		
٥٤٣٦٠	من مناسخة الميت الاول	
٢٧٤٥٦	من الثانى	
٩٠٦٥	من العتيق	
٩٠٨٨١		

سهام محمد		
٤٢١٢٠	من الاول	
٢٧٤٥٦	من الثانى	
٩٠٦٥	من الثالث	
٧٨٦٤١		

سهام عايشه	
٢٨٢٠٠	
١٣٧٢٨	
٢٥٩٠٠	
٦٧٨٢٨	

سهام خديجه	
٧٣٨٠٠	من الاول
٣٣٦٧٠	من الثالث
١٠٧٤٧٠	

سهم فاطمه

١٥٥٤٠

سهامهم على الاجمال

٣٦٠٣٦٠ سهم

٩٠٨٨١	سهم احمد
٧٨٦٤١	سهم محمد
٦٧٨٢٨	سهم عايشه
١٠٧٤٧٠	سهم خديجه
١٥٥٤٠	سهم فاطمه
٣٦٠٣٦٠	

22

ولافقيه سيما الموجز *

مانع الارث الرق والقتل واختلاف الدين والدار الفروض المقدرة النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس فمخرج الكل ان منفردا كمسمه والنصف اثنان وان مجتمعا فاقل المخرج مجتمعا العول ان يزاد على المخرج شئ من اجزائه والرد ضده تماثل العددين كون احدهما مساويا للاخر والتداخل ان يعد اقلهما الاكثر والبواقي ان لا يعد ولكن يعدهما ثالث كالثمانية مع العشرين يعدهما اربعة فهما متوافقان بالربع والتباين ان لا يعد الصحيح ان كان سهام كل منقسمة بلا كسر فلا حاجة الى الضرب وان كان الكسر على طائفة لكن بين سهامهم ورؤسهم موافقة فيضرب وفق عدد رؤسهم في المسئلة وان بين الرؤس والسهام مباينة فيضرب كل عدد رؤسهم في المسئلة وان الكسر على طائفتين او اكثر وبين اعداد رؤسهم مماثلة فيضرب احد الاعداد في المسئلة وان بعض الاعداد متداخلا في البعض فاكثر الاعداد وان وافق بعض الاعداد بعضا فيضرب وفق احد الاعداد في كل الثاني ثم ما بلغ في وفق الثالث ان وافق والا فالمبلغ في الثالث ثم في الرابع كذلك ثم المبلغ في المسئلة واذا اردت ان يعرف نصيب كل فريق فاضرب ما لكل فريق في مضروب المسئلة ونصيب واحد فانسب سهام كل فريق الى عدد رؤسهم ثم تعطي بمثل تلك النسبة من المضروب لكل واحد وان وافق بين التصحيح والتركة فاضرب سهم كل في وفق التركة ثم اقسم المبلغ على وفق التصحيح فالخارج نصيب الوارث ولو بعض الانصباء ميراثا قبل القسمة فصحح المسئلتين وانظر بين ما في يد الميت والتصحيح الثاني وان استقام فيها والا ان بينهما موافقة فاضرب وفق التصحيح في التصحيح الاول وسهام ورثة الميت الثاني تضرب في وفق ما في يده والا فالكل في الكل فالمبلغ مخرج المسئلتين وان مات ثالث فالمبلغ مقام الاولى والثالثة مقام الثاني في العمل ثم الثالثة والرابعة كذلك الى غير النهاية وللخنثى اسوء الحالين واكثر مدة الحمل سنتان واقلها ستة اشهر ويوقف له نصيب ابن والمفقود حي في ماله موقوف الحكم في غيره مدته معدوم اقرانه والمرتد اذا مات او حكم القاضي بلحوقه بدار الحرب فكسبه حال اسلامه لورثة المسلمين وحال ردته في بيت المال وكسب المرتدة للمسلمين اذا ارتد ناحية يتوارثون واذا مات جماعة لا يدري ايهم مات اولا كانهم ماتوا معا فمال كل لورثته ولا يرث بعض الاموات من بعض ولو ترك شخص بهذه الصورة يسمى تشبيب البنات

الفريق الثالث	الفريق الثاني	الفريق الاول
بن	بن	بن
بن	بن	بن
بن	بن	بن بت
بن	بن بت	بن بت
بن	بن بت	
بن بت		
بن بت		

للعليا من الفريق الاول النصف وللسفلى منه مع من توازيها السدس تكملة للثلثين ولا شئ للسفليات الا ان يكون معهن غلام فيعصب من كانت بحذائه ومن كانت فوقه من لم يكن ذات سهم وتسقط من دونه وان وقع في العليا من الفريق الاول بنتان فلهما الثلثان ولا شئ للسفليات الا ان يكون الى آخره

اختلاف ذوي الرحم ولد البنت وولد بنت الابن حكمه بقرب الدرجة فولد الوارث وان صفة اصوله مختلفة فيقسم محمد رحمه الله اول بطن اختلف ويجعل ذكوره طائفة ويختصر الابدان غير الفروع والسهام وان الاصول مختلفة والفروع متعددة محمد يأخذ صفة من اصوله وعدد من فروعه في الوارث من الجهتين يعتبر الجهات في الاصول ولابي يوسف رحمه الله في الفروع ثم الجد والجدة الفاسدات حكمه بالقرب فالثلثان لقرابة الاب والثلث لقرابة الام وان اتحد حيز القرابة واختلف صفة الاصول او اختلفت في البطون المختلفة او اختلف الحيز يقسم في الاول ثم ولد الاخت وبنت الاخ وابن الاخ لام حكمه بالقرب فالقوة القرابة مع ولد العصبة وان كلهم ولد فرض او ذوي الرحم او عصبة او بعضهم ولد الفرض او عصبة محمد يقسم في الاصول ولد ولد الام محمد مع الاخذ يقسم في الاصول على السوية وان كلهم ولد فرض او ذوي الرحم وعند الاكثر ان اتحد حيز القرابة فبالقوة القرابة وعند الاختلاط فللذكر مثل حظ الانثيين وان اختلف الحيز فالثلثان لقرابة الاب والثلث لقرابة الام ثم ولد الرابع وبنت العم حكمه بالقرب وان اختلف الحيز وان اتحد الحيز فبالقوة القرابة وان كلهم لابوين او لاب او لام فولد العصبة وان كلهم ولد عصبة او ذوي الرحم وصفة اصولهم مختلفة محمد في الاصول للذكر مثل حظ الانثيين ويعطي فروعها وان اختلف الحيز فالثلثان لقرابة الاب

تم بالحمد ١٢٢٢ سنه عدد المحبس

اسأل بسر خير الامور بحرمة النبي
قد اتيتك عبدك الفقير محمد هاشمي

در الاقوال
لمولانا سيد محمد هاشمي النقيب والمفتي بقصبة كدوس حررته من خطه مد ظله سنه ١٢٦ .. رجب

٢/٨			١٨	٥٦		١٢٠	١٦٩٠		١٨	٧٢٩٠		٥	٣٦٤٥٠		
زوجه	٤	ام	٣	١٢	م	٢٠	٥٠٠	جده	لا	٢٣٥٠	جده	لا	١١٢٥٠	٥٩٠٧	
بن	٢	ب		٢٨	ب	لا	٤٢٠	عمه	لا	١٨٩٠	عمه	لا	٩٤٥٠	١٦٠٧	
بن	[illegible]	ب		١٤	زوجه	١٥	١٠٥	م	٣	٦٥١	م			١٣٥٠	والمبلغ بتركة الواحد من الاول
بن	[illegible]				بن	٣٥	٢٣٨	ب				٢	٦٥٨٧	٩٤١	
بن	[illegible]	خ	١٠		بن	٣٤	٢٣٨	خ	ن	١٦٦٦	ب				
بت	[illegible]	ح	٥		بنت	٢٧	١١٩	ح	٥	٨٣٣	ح	٣	٩١٦٤	١٣٠٩	

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله حمد شاكره والصلوة على محمد واله تتعلق بتركة الميت حقوق مرتبة يبدا بتجهيزه ثم ديونه ثم وصيته من الثلث ثم القسمة بين ورثته على ما شير في الجداول

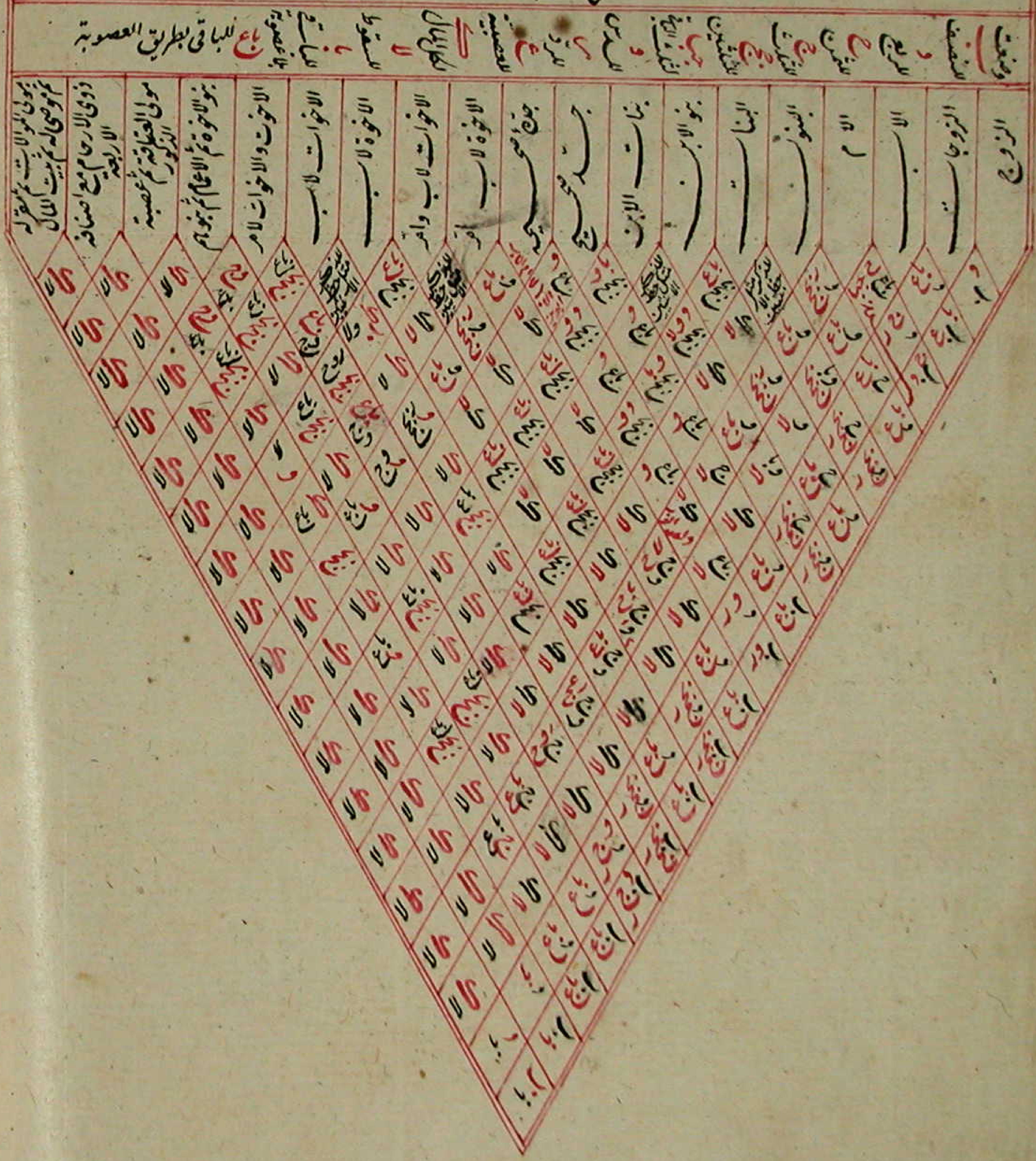

بسم الله الرحمن الرحيم

ضرب مشبك

٢٦٤٥٢ × ٥٥

١٤٥٤٨٦٠

نوع دیگر

٢٦٤٥٢
٥٥
١٣٢٢٦٠
١٣٢٢٦٠
١٤٥٤٨٦٠

تنصیف

٢٥٥
٢٥
١٢٧٥
٥١٠
٦٣٧٥

تربیع طرف واحد

١٢١
٢٢٥
٦٠٥
٢٤٢
٢٤٢
٢٧٢٢٥

نصف ثمن تربیع من طرفین

١٥٢
٢٥
٧٦٢٥
٣٠٥٠
٤٥٧٥
٤٩٥٦٢٥

الحاصل من التقسیم
الحاصل من المخرج

ضربنا الخمسة وثلاثة ارباع فی الخمسة وثلثة ارباع فصار ٢٥ ثم ضربنا الارباع ٣ الاولی فی الخمسة التحتانی فصار ١٥ وبالعکس فصار ١٥ جمعناها فصار ٣٠ وقسمنا ٣٠ علی ٤ فوضعنا ٩ فوق فصار ٧ فوضعنا ٧ تحت ٢٥ ثم ضربنا المخرجین وهما ٤ فی الاخر فصار ١٦ ثم ضربنا ٣ الربع فی الآخر فصار ٩ فوضعناه فوق
فصار ٧ و ٤/٢ فوضعنا ٧ تحت ٢٥ ثم ضربنا المخرجین وهما ٤ فی الاخر فصار ١٦ ثم ضربنا ٣ الربع فی الآخر فصار ٩ فوضعناه تحت
ثم ضربنا ٢ الباقی من الارباع ربعین فی ٤ تحته فصار ٨ فوضعناه فوق ٩ فجمعناه فحصل ١٧ فنزلنا منه ١٦ فحصل احد
فجمعناه فکان ٣٣ و ١ جزء من ١٦

٢٣

نوع دیگر

الحاصل من الخمس
الحاصل من السدس
الباقی المنزل من ٣٠ وهو المخرج

٥٩

ضربنا السبعة فی السبعة فصار ٤٩ ثم نضرب الاخماس الثلاث فی السبعة التحتانی فصار ٢١ خمسا ثم نضرب الاسداس الخمس فی السبعة الاولی فصار ٣٥
ثم قسمنا ٢١ علی مخرجه وهو ٥ فحصل منه ٤ وضممناه تحت ٤٩ وبقی ١ فوضعناه فوق ٥ مثل هذا ١/٥ وبعده فقسمنا ٣٥ علی مخرجه وهو ٦ فحصل منه ٥
وضممناه تحت ٤ وبقی ٥ فوضعناه فوق ٦ مثل هذا ٥/٦ ثم ضربنا المخرجین وهما ٥ ٦ احدهما فی الآخر فصار ٣٠ وهو المخرج ثم ضربنا ٣ الخمس فی السدس فحصل ٦
فی ٥ السدس فحصل ١٥ فوق ٣٠ المخرج ثم ضربنا ١ الباقی علی ٢١ فی ٦ فی الخمس فحصل ٢٥ فوضعناه فوق ١٥ ثم ضربنا ٥ الباقی علی ٣٥ فی
فوضعناه فوق ٢٥ ثم جمعناه فصار ٤٦ فعزلنا منه ٣٠ المخرج فضممناه تحت ٥ فجمعنا الاصل فصار ٥٩ و ١٦ جزء من ثلثین المخرج کما فی الصورة

التجنیسات

الحاصل من ٣ و ٦
الحاصل من ٢ و ٥
وضربنا الحاصلین فی اخراجها

والمخرج

وفیه غرشین وثمنان ضرب من التجنیس
ضربنا ٣ فی ٢ فصار ٦ فوضعناه تحته
ووضعنا الثلثین وهو ٢ تحته
فجمعناه فصار ٨

الوقبه وهو ٤ فی ٨ المجموع فصار ٣٢
ثم اعطینا من ٣ الثلث فی ٣٢ المضروب
فوجدنا منه واحد ثلث فوضعناه تحت الزائدة
وهو ١٠ ثم وضعنا فوق ٢/٣ مثل هذا ١٠
لانه لا یوجد فی الاثنین ثلث فحصل ١٠
و ٢/٣ ثلثین

مخرج ٣ و ١٢
الحاصل من ٦ و ٢
الحاصل من ٣٦ و ١
١٨

ضرب وتجزئة بمتساويين وبين تضعيف

زيادة عدد على الاخر جمع ونقصه منه تفريق وتكريره مرة تضعيف ومرارا بعدة احاد الاخر ضرب
او بمتساويات ~~تضعيف~~ وبعده احاد الاخر قسمة وتحصيل ما يتلف من تربيعه تجزير

الجمع من اليمين

٦٦٧٨٩٥
٢٤٥٣٢٤
٩١٣٢١٩

الجمع من اليسار

٤٢٣٥
٢١٢٢
٣١٢
٦٦٦٩

نوع ديگر

٩٨٧٩
٢٩٩٥
١٢٨٧٤

التفريق من اليمين

٣٠٠٧٠٠
٤٩٠٩٩
٢٥١٦٠١

التفريق من اليسار

٤٥٩٦
٣٤٦٩
١١٢٧

التضعيف من اليمين

٤٩٩٨
٩٩٩٦

التضعيف من اليسار

٥٠٢٢
١٠٠٤٤

التنصيف من اليمين

٣٤٢
١٧١

التنصيف من اليسار

٥٦٧٧
٢٨٣٨½

24

فيما بين الخمسة والعشرة

٩ بسطناه عشرات ٩٠
٨ وضربنا ما فوقه في التسعة ١٨ واخرجناه
٧٢

نوع آخر

٩
٨
١٧ جمعنا الاحاد ~~وضممنا على الحاصل~~
١٠ مع طرح العشرة
٧ وبسطناه فصار ٧٠
٧٠
٢ وضممنا على الحاصل ما فوق احدى الاحاد في فوق الاخر
٧٢

ضرب الاحاد فيما بين العشرة والعشرين

١٤
٨
٢٢ جمعناه
١٠ اخرجنا العشرة
١٢ بسطناه
٢٠ اخرجنا مضروب ما فوق الثمانية في الاحاد التي مع العشرة
١١٢

١٦
٧
٢٣
١٠ بسطناه
١٣٠ بعد اخراج العشرة
١٨ ما فوق الاحاد
ثم اخرجنا مضروب
في الاحاد التي مع العشرة
١١٢

ما بين العشرة والعشرين

١٣
١٢
١٥٠ جمعنا احد الاحاد مع مجموع الاخر
٦ ثم بسطناه واضفنا مضروب الاحاد في الاحاد
١٥٦

نوع آخر

١٥
١٦
٢١٠
٣٠
٢٤٠

كل عدد يضرب في خمسة او خمسين او خمسمائة فابسط ضعفه عشرات او مئات او الوف وخذ لكسر نصف ما اخذت للصحيح

١٠ ضعفناه
٥
١٦
٨ نصفناه
٨٠ ضربنا المضعف
٨٠

١٠٠ ضعفناه
٥٠
١٧
٨½ نصفناه
٨٠٠ ضربنا المضعف
٨٥٠

٥٠٠ ضعفناه
١٠٠٠
١٩
٩½ نصفناه
٩٠٠٠ ضربنا المضعف
٩٥٠٠

ما بين العشرة والعشرين فيما بين العشرة والمائة من المركبات

مضروب فيه ٢٦
مضروب ١٢

٢٦
١٢
٣٠٠ جمع مع الحاصل من ضرب احاد اثني عشر وهو اثنان في نفسه
١٢ ثم بسطناه فصار ٣٠٠ ثم ضربنا احد الاحاد وهو ٢ في الآخر وهو ٦
٣١٢ فحصل ١٢ ثم ضممناه فصار ٣١٢

٣
٣
٤

صه مابين العشرين والمائة هي تساوت عشرات بعضه في بعض

مضروب فيه ٢٥
مضروب ٢٣

٢٥
٢٣ جمعناه مع احد الاحاد
٢٨ ثم ضربناه في عدد العشرات وهو ٢ فصار ٥٦ ثم بسطناه فصار ٥٦٠
٥٦٠ ثم ضممناه حاصل مضروب احد الاحاد وهو ٣ في الآخر وهو ٥ فصار ١٥ وضممناه فصار ٥٧٥
١٥
٥٧٥

كل عدد يضرب في خمسة عشر او في مائة وخمسين او في الف وخمسمائة

مضروب فيه ١٥
مضروب ٢٤
١٢ ضممنا نصفه وجمعناه
٣٦٠ وبسطناه بصفر

مضروب فيه ١٥٠
مضروب ٢٥
١٢ ضممنا نصفه وجمعناه
٣٧٠٠ ثم بسطناه بصفرين للتصحيح
١٠٥٠ لكسر وهو نصف ما اخذنا
٣٧٥٠

مضروب فيه ١٥٠٠
مضروب ٢٥ جمعناه مع نصفه
١٢ ثم بسطناه بصفر
٣٧٥٠٠

حـ كل عددين متفاضلين مجموعهما مفرد

مضروب فيه ٣٦
مضروب ٢٤ جمعناه
٦٠
٣٠ نصفناه
٣٠ ضربناه في نفسه
٩٠٠
٣٦ اخرجنا مضروب نصف المتفاضلين لان الفضلت بينهما ١٢ ونصفه ٦ ضربناه في نفسه صار ٣٦ ثم اخرجناه
٨٦٤ من ٩٠٠ بقي ٨٦٤

فيما اختلف عدة عشراته مابين العشرين والمائة

مضروب فيه ٣٤
مضروب ٢٣ يضرب عدة عشرات الاقل وهي ٢ في مجموع الاكثر وهي ٤ صار ٨ وفي احدها صار ٦ فحصل ٦٨
٦٨
٩ مضروب احاد الاقل وهي ٣ في عدة عشرات الاكثر وهي ٣ صار ٩
٧٧٠
١٢ ثم يضم مضروب الاحاد وهي ٣ في الاحاد وهي ٤ صار المضروب فيهما ١٢
٧٨٢

صه سهل

مضروب فيه ٢٥ ضعفناه
٥٠
١٠٠
مضروب ١٦ ونصفنا الآخر
٨
٤
٤ × ١٠٠
٤٠٠ ثم ضربنا ٤ في ١٠٠ صار ٤٠٠

قد يسهل الضرب بالنسبة مثلا

مضروب فيه ٢٥ نسبناه الى المائة وجدناه ربعا
مضروب ١٢ اخذنا ربعه وهو ٣٠٠ بسطناه

١٨٤ ٨

٢٥٦

١٩٥ ٩

١٢٢

٤٢٦٦٦

٧٢

١٣٣٢

٤٦٦٢

٤٧٩٥٢

٤٨

٤٨٠٠٠

٤٨٠٠٠

ضرب ٦

٤٢٠٠٠

الباقي في الفوق ٤٨

٤٨٠٠٠

٤٤٠٠٠

٢٨٤٦

ضرب ٥٢

١٦٩٢

٤٢٣٠

٨

٤٤٠٠٠

٤٤٠٠٠

٢٨٣٠

٥٣٠

٢٤٩

٤١٥

٤٣٩٩٠

١٠

٤٤٠٠٠

١   ١/٣   ٢/٥   ٥/٦   ٣/٤

١٢٠   ٤٨   ٦٠٠   ٢٧٠   ٦٦٠ صح

الواحد ١٦٩٨

٦٦٠

١٠٣٨

٦٦٠ صح

١٦٩٨

٦٦٠

٢   ٢

١٣٢٠

الباقي في الفوق ٣٧٨

١٦٩٨

قاعدهٔ اربعهٔ اعداد متناسبه

واو آنست که در علم حساب مقرر شده است که چون یکی از اعداد اربعهٔ متناسبه مجهول باشد و آن سه عدد دیگر معلوم آن مجهول را
معلوم توان کرد و استعلام او چنانست که اگر مجهول احد الطرفین باشد حاصل ضرب وسطین را در یکدیگر بر طرف معلوم قسمت کنند
خارج قسمت طرف مجهول باشد و اگر مجهول احد الوسطین باشد حاصل ضرب طرفین را در یکدیگر بر وسط معلوم قسمت کنند خارج قسمت وسط مجهول
مجهول باشد برهان در شکل نوزدهم سابعهٔ اصول مبرهن است که حاصل ضرب طرفین اربعهٔ اعداد متناسبه مساوی حاصل
ضرب وسطین اوست و چون حاصل ضرب دو عدد را بر یکی ازان دو عدد قسمت کنند خارج قسمت آن عدد دیگر باشد
چه نسبت حاصل ضرب بمضروب چنان نسبت مضروب فیه است بواحد و نسبت خارج قسمت بواحد چنان نسبت مقسوم
بمقسوم علیه پس نسبت حاصل ضرب طرفین که همان حاصل ضرب وسطین است بوسط معلوم چنان نسبت وسط مجهول باشد
بواحد که نسبت مقسوم است بمقسوم علیه و همچنان نسبت حاصل ضرب وسطین بطرف معلوم چنان نسبت طرف مجهول است بواحد

بحمد لله

الاول ٤ — ١١ — الثالث ٤٠ — ١١ — ٤٤٠ — مجهول ١١٠ — ٤٤٠ / ٤٤

١١٠ — ٤٠ — ١١ — ٤٤٠ — ١١ — ٤٤ — ٤٤٠ / ١١

١١ — ٤ — ١١٠ — ٤ — ٤٤٠ — ٤٠ — ٤٤٠ / ١١

الثاني ٤٠ — ١١٠ — ٤ — ٤٤٠ — ٤ — ١١ — ٤٤٠ / ٤

قاعدهٔ استخراج کسور تسعه هر بر عددی کسر یک مخرجنه تقسیم اولنوب حاصل قسمت ذلک العددین کسری اولور

ربع	ثلث	نصف
سبع	سدس	خمس
عشر	تسع	ثمن

28

الربع	مخرج النصف
١٠٠	١٠
٢٥	٥

ثمن الثمن	الخمس
١٠٠٠٠	١٠٠٠
٦٢٥	١٢٥

مخرجلر

١٠٠	١/٢	٥٠
	١/٤	٢٥
١٠٠٠	١/٨	١٢٥
١٠٠٠٠	١/١٦	٦٢٥
١٠٠٠٠٠	١/٣٢	٣١٢٥

٢ × ٢ = ٤ · ٣ × ٢ = ٦ · ٤ × ٢ = ٨ · ٥ × ٢ = ١٠ · ٦ × ٢ = ١٢ · ٧ × ٢ = ١٤ · ٨ × ٢ = ١٦ · ٩ × ٢ = ١٨

٣ × ٣ = ٩ · ٤ × ٣ = ١٢ · ٥ × ٣ = ١٥ · ٦ × ٣ = ١٨ · ٧ × ٣ = ٢١ · ٨ × ٣ = ٢٤ · ٩ × ٣ = ٢٧

٤ × ٤ = ١٦ · ٥ × ٤ = ٢٠ · ٦ × ٤ = ٢٤ · ٧ × ٤ = ٢٨ · ٨ × ٤ = ٣٢ · ٩ × ٤ = ٣٦

٥ × ٥ = ٢٥ · ٦ × ٥ = ٣٠ · ٧ × ٥ = ٣٥ · ٨ × ٥ = ٤٠ · ٩ × ٥ = ٤٥

٦ × ٦ = ٣٦ · ٧ × ٦ = ٤٢ · ٨ × ٦ = ٤٨ · ٩ × ٦ = ٥٤

٧ × ٧ = ٤٩ · ٨ × ٧ = ٥٦ · ٩ × ٧ = ٦٣

٨ × ٨ = ٦٤ · ٩ × ٨ = ٧٢

٩ × ٩ = ٨١

زر محبوب التونی غروش اتمک مراد اولندقده اوبره ضرب
درده تقسیم اولنه یاخود التونک بر مثلنی و نصفنی و نصفنک
نصفنی ایلیوب جمع ایلیه

قطعه ٢ غروش ٤ قطعه ٨

درده ضرب اون بره تقسیم اولورسه
غروش التون اولور

٢٧٥

درده ضرب یوز اللی بشه تقسیم
اولورسه غروش فندقلی اولور

غروش
٣٨٧٥
١٥٥٠٠
١٥٥

Süleymaniye Kütüphanesi
Kısım Aşir Efendi
Yeni Kayıt No.
Eski Kayıt No. 461